


نبي بن العجب

بما ورد في شهر رجب

للحافظ
ابن حجر العسقلاني

مؤسسة قرطبة



ثبب بن العجب

بما ورد في شهر رجب

تأليف
الكاظم أحمد بن علي بن محمد العسقلاني
الوفد سنة ١٥٩

تقيق
طارق بن عوض الله السارعي

مؤسسة قرطبة

طباعة - نشر - توزيع

٦٤ ش الخليفة - مدينة الأندلس - الهرم ت : ٨٦٢١٥١

تبيين العجب
بما ورد في فضل رجب

بسم الله الرحمن الرحيم

رب أعن ويسر يا كريم

إن الحمد لله تعالى نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا إنه من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ . إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ، وَمَنْ يَطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ .

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار .

وبعد ..

فقد دفع إليّ أخى الفاضل حسن بن عباس صاحب مكتبة قرطبة - حفظه الله تعالى - كتاب « تبين العجب بما ورد في فضل رجب » للحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى وطلب منى أن أنظر فيه .

فأجبتة إلى ذلك بعد استخارة الله تبارك وتعالى ، فنظرت في الكتاب فرأيت المصنف رحمه الله تعالى قد ذكر فيه الأحاديث التي وقف عليها في فضل رجب معلقاً على كل حديث منها بما يستحق ومع ذلك فلم يبخل علينا بفوائد نافعة أتت في ثنايا هذه التعليقات بعبارة وجيزة جامعة .

فألفيتنى كفرخ نظر إلى نسر من النور في عنان السماء ،
فهاه الأمر جداً ، واستحوذة ذهول عجيب ، فلم يجد بداً من أن يقول :

فاتع بما كتب الملك فإنما
قسم الخلائق بيننا علامها
فهم السعاة إذا العشيرة أفضعت
وهم فوارسها وهم حكامها
وهم ربيع للمجاور فيهم
والمرمات إذا تطاول عامها
وهم العشيرة أن يبطيء حاسد
أو أن يلوم مع العدا لوامها

ولكنه لم يأس بل أخذ في الجد والسعى متطلعاً إلى هذه القمم متمثلاً
بقول الآخر :


فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم
 إن التشبه بالكرام فلاح

وبقول الثالث :

ولربما استيأست ثم أقول : لا
 إن الذى ضمن النجاح كريم

فأخذت أقيد ما من الله به على من تعليقات وفوائد فالله أسأل أن
 تكون محلاً لقبول أهل العلم والفضل .

ولكنها تبغى من الناس كفوها
 أخائفة يعفو ويفضى تجملاً
 وليس لها إلا ذنوب وليها
 فيا طيب الأنفاس أحسن تأولا
 وقل رحم الرحمن حياً وميتاً
 فتى كان للإنصاف والحلم معقلاً
 فيا خير غفار ويا خير راحم
 ويا خير مأمول جداً وتفضلاً
 أقل عثرتى وانفع بها وبقسدها
 حنا نيك يا الله يا رافع العلا



بين يَدَيِ الكتاب

وقبل أن نسبح مع المصنف في بحر علومه أحب أن أحقق مسألة تعرض لها المصنف في الكتاب إلا انه لم يعطها حقها من البحث .
وهذه المسألة هي مسألة تحديد زمن الإسراء والمعراج إذ انه قد اشتهر عند الناس أنها ليلة [٢٧] من رجب .

فجمعت - على قلة اطلاعي - ماوقفت عليه من أقوال في هذه المسألة فتين لي أنها تدور حول هذه الأقوال :

١ - قبل الهجرة بسنة :

حكاه النووي في « شرح مسلم » (٢/٢٠٩) عن أنى إسحق الحري وزاد (٢٧) ربيع الآخر وحكى ابن دحية الكلبي عنه - كما سيأتي في كلام المصنف - أنه قال : كان الإسراء ليلة [٢٧] من ربيع الأول . فأضطرب النقل عنه في تحديد الشهر . ثم إنه لو صح قوله « قبل الهجرة بسنة » لكان مانقله ابن دحية هو الأقرب إلى الصواب لأن الهجرة كانت في شهر ربيع الأول فحساب السنة قبلها تراجعاً يكون كما قال ابن دحية .

وعلى كل فإني لم أقف حتى الآن لهذا القول على دليل تقوم به الحجة ، وأقرب ما يستدل به له ما أخرجه ابن سعد (١/١٤٣) من طريق الواقدي :

« اسرى برسول الله ﷺ ليلة سبع عشرة من شهر ربيع الأول

قبل الهجرة بسنة »

قلت : والواقدي متروك عند أهل النقل فلا يفرح بروايته .
 وحكى ابن كثير في « التفسير » (٢٢/٣) عن الزهري وعروة أن
 الإسراء كان قبل الهجرة بسنة . وهذا اضطراب آخر فيما ينقل عن
 الزهري فقد حكى النووي (٢٠٩/٢) عنه أن الإسراء كان بعد البعثة
 بخمس سنين ، فالله أعلم بالمحفوظ عنه .

أما ابن حزم فقد بالغ كعوائده في الأمر حتى وصل به إلى أن
 ادعى الإتفاق فقال (كما في الفتح ٤٨٥/١٣)

« هذا (يعني الإسراء وفرض الصلاة) لا خلاف بين أحد من
 أهل العلم إنما كان قبل الهجرة بسنة وبعد أن أوحى إليه بنحو اثنتي عشرة
 سنة »

وأنت خير بأن دعوى الإتفاق هنا دعوى عريضة ومن ادعى
 الإتفاق في مثل هذا فقد أبعد وأغرب ، وهرب إلى غير مهرب ،
 ولم يتحصل إلى مطلب .

٢ - قبل سنة ونصف من الهجرة :

هو مفهوم قول ابن قتيبة في « المعارف » (ص ١٥٠-١٥١) فقد
 قال :

« (١) وبعث ﷺ وهو ابن أربعين سنة ... (٢) وتوفي عمه
 أبو طالب وهو ابن تسع وأربعين سنة وثمانية أشهر (٣) وتوفيت خديجة
 بعد أبي طالب بثلاثة أيام (٤) ثم خرج إلى الطائف ومعه زيد بن حارثة
 بعد ثلاثة أشهر من موت خديجة (٥) فأقام بها شهراً ثم رجع إلى مكة في
 جوار مطعم بن عدى (٦) وأسرى به إلى بيت المقدس بعد سنة ونصف
 من رجوعه إلى مكة . »

وهذا القول قد بناه ابن قتيبة على مقدمات فينبغي أولاً النظر في هذه المقدمات فإن صحت صح ما بنى عليها وإلا فما بنى على باطل فهو باطل .

(١) فأما كونه صلى الله عليه وسلم بعث وسنه [٤٠] سنة فهو مسلم فقد صحت الرواية في ذلك عن ابن عباس وأنس وعروة أخرج أحاديثهم الطبري في « تاريخه » (٢/٢٩٠-٢٩٢) .

وأما المقدمات الأخرى فليست بمسلمة :

فالمقدمتان (٢) ، (٣) حاصلهما أن خديجة توفيت قبل الهجرة بثلاث سنين وأربعة أشهر وهذا مما لا أعلم له دليلاً تقوم به الحجة . بل إنى وقفت على ما يدل على بطلانه .

فقد أخرج البخاري في « الصغير » (١٧/١) من طريق أبي أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة :

« تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم بعد خديجة بثلاث سنين » وإسناده صحيح .

ثم رواه من طريق حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي عن هشام به .

ثم رواه من طريق عبدالرحمن بن إبي الزناد عنه بلفظ :

« تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم متوفى خديجة بنت خويلد بمكة » .

ولا تعارض فقد ذكرا ما لم يذكره وبيننا ما أجمله وإلا فإن كانت هذه مخالفة فلا سبيل إلا إلى ترجيح روايتهما فإن ابن أبي الزناد ليس كأبي أسامة في الضبط والإتقان فما ظنك وقد تابعه من هو مثله .

فهذا دليل قوى صريح في أن السيدة خديجة رضيت الله عنها توفيت قبل زواج النبي صلى الله عليه وسلم من السيدة عائشة رضيت الله عنها بثلاث سنين .

فإذا علمنا أن أقل الأقول في تعيين زمن زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة أنه كان قبل الهجرة باحدى عشر شهراً ، علمنا أن الأقرب وقت وفاة السيدة خديجة انه قبل الهجرة بأربع سنين وشهر فتأمل .

٣ - أنه [٢٧] رجب :

هذا القول رغم أنه ليس له دليل تقوم به الحجة ، ولم يأت فيه حديث لا صحيح ولا ضعيف بل ولا موضوع ، ولم يقل به أحد من السلف مع ذلك تجد أكثر الناس يعتقدون فيه ، ليس هذا فقط بل إنهم زادوا فوق هذا الاعتقاد الباطل أنهم خصوا ذلك اليوم بما سؤل لهم به إبليس اللعين من الإحتفالات التي ما أنزل الله بها من سلطان ، والسمر على قصعات الطعام فيملئون بطونهم بمختلف الطعام والشراب ، ثم يقومون آخذاً بعضهم بيد بعض يذكرون الله تعالى - زعموا - يميلون يمينة ويسرة وأماماً وخلفاً وينشدون الأشعار الجميلة بالأصوات المطربة !! حتى ينوب ما في بطونهم !!؟ ومع ذلك فهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا !! وصدق من قال :

| | |
|---------------------------|--------------------------|
| متى علم الناس في ديننا | بأن الغناء سنة تتبع |
| وأن يأكل المرء أكل الحمار | ويرقص في الجمع حتى يقغ |
| وقالوا : سكرنا بحب الإله | وما أسكر القوم إلا القصع |
| كذاك البهائم إن أشبعت | يرقصها ريبها والشبع |
| فيا للعقول ويالللنهي | ألا منكر منكم للبدع |
| تهان مساجدنا بالسماع | وتكرم عن مثل ذاك البيع |

وليس العجب من هؤلاء الجهال الذين لا يعرفون شيئاً والذين يتبعون كل ناعق من الناس .

وإنما العجب كل العجب ممن يجارونهم ممن يسمون أنفسهم علماء ويفتون لهم بجواز هذه الأفاعيل بل ويفترون على الله تبارك وتعالى ويضلون عباده بأن يسولوا لهم بأن هذا أمر يقربهم إلى ربهم تبارك وتعالى حتى ينالوا بذلك متاعاً من الدنيا قليلاً ، وحتى تمتلأ صناديق النزور بأموال عباد الأموات والقبور !!

ومن هؤلاء القوم رجل رزقه الله علماً جمياً إلا انه لم يشكر نعمة الله تعالى عليه فأخذ يستغل علمه في تضليل عباد الله تعالى فيزخرف لهم باطلهم ليوهمهم انه الحق الذي لا شك فيه فكان جزاؤه ان سخر الله تعالى من ينكل به ويفضحه ويكشف خزاياه ، فاقراً ما قال وتعجب ، فقد قال

« وقد اختلف في ليلة المعراج متى كانت ؟ (١) والذي رجحه النووي في « الروضة » أنها الليلة السابعة والعشرون من رجب (٢) وإليه ذهب ابن الأثير والرافعي ، (٣) ومن قال إنها قبل سنة ونصف من الهجرة يكون يرى هذا الرأي مثل ابن قتيبة وابن عبد البر لأن الهجرة كانت في ربيع الأول فالسنة قبلها من صفر إلى صفر تراجعاً ، والستة الأشهر قبلها من المحرم إلى شعبان بالتراجع فتكون الأيام الثلاثة من آخر رجب غير مذكورة تركاً للكسر في الطرفين (٤) وعلى ذلك عمل الأمة !!

لا أدري ماذا أفعل أمام هذا السيل من الأكاذيب والمجازفات ، ولكن لا مانع من النظر في هذا الكلام فقرة فقرة مراعيًا الترتيب .

الأولى : هذا النقل أنا في ريب منه ولا أظنه ثابتاً فإني بحثت في الروضة فلم أجد النووي تكلم عن هذه المسألة أصلاً فضلاً عن أن يرجح ذلك القول الباطل نعم أنا لا أجزم بأنه كاذب في هذا النقل ولكنني أتهمه ومن قرأ كتبه الأخرى يعلم أن هذا ليس بعيداً عليه .

ومما يقوى ذلك أن الامام النووي نفسه قد تعرض لهذه المسألة في

شرحه على صحيح مسلم وذكر الأقوال في هذه المسألة ولم يذكر هذا القول أصلاً فضلاً عن أن يرجحه على الأقوال ثم إنه لم يكتف بذلك بل رجح قولاً آخر هو أبعد الأقوال عن هذا القول فقال : (٢ / ٢٠٩)
نقلاً عن القاضي عياض :

« إن الإسراء أقل ما قيل فيه أنه كان بعد مبعثه ﷺ بخمسة عشر شهراً وقال الحرابي : كان ليلة سبع وعشرين من شهر ربيع الآخر قبل الهجرة بسنة. وقال الزهري : كان ذلك بعد مبعثه ﷺ بخمس سنين . وقال ابن إسحاق : أسرى به ﷺ وقد فشا الإسلام بمكة والقبائل .

وأشبه هذه الأقوال قول الزهري وابن إسحاق إذ لم يختلفوا أن خديجة رضی الله عنها صلت معه ﷺ بعد فرض الصلاة عليه ولا خلاف أنها توفيت قبل الهجرة بمدة قيل بثلاث سنين وقيل بخمس . ومنها أن العلماء مجمعون على أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء » أ هـ

فهذا النقل من النووى لكلام القاضي عياض من غير تعقيب منه يشير إلى أنه يوافق على ذلك القول ولو كان مخالفاً له ليين ذلك إن شاء الله تعالى .

الثانية : وأما عزوه ذلك القول إلى ابن الأثير والرافعي أيضاً فإن فيه ما في السابق

فاما ابن الأثير فقد قال في الكامل (٢ / ٣٣) :

« اختلف الناس في وقت المعراج : فقيل : كان قبل الهجرة بثلاث سنين ، وقيل : بسنة واحدة »

فأنت ترى أنه حكى الخلاف في المسألة ولم يذكر ذلك القول الباطل أصلاً فضلاً عن أن يرجحه كما زعم .

أما الرافي فلم أقف له على شيء ولكن ..
« كيف آمنك وهذا أثر فأسك » !!؟

الثالثة : أما في الفقرة الثالثة فإنه يريد أن يلعب ألعبوبة ظن
بسذاجته أنه يستطيع أن يدخلها على كل الناس . نعم ان كان يعتقد أنه
يستطيع أن يدخلها على السذج مثله فله ذلك ولكنه نسي أو تناسى ان
ليس كل الناس مثله .

ذو العقل يشقى في النعيم بعقله
وأخو الجهالة في الشقاوة ينعم

ولسائل أن يسأل : ما هذه الألعبوبة التي يريد أن يلعبها ؟!
أقول : إنه يقول : « ... لأن الهجرة كانت في ربيع الأول فالسنة
قبلها من صفر إلى صفر تراجعاً ... »

فلا أدري أين تعلم هذا الرجل الحساب أم أنه لا يعلم أن من
يتكلم في المسائل التي تفتقر إلى الحساب كمعرفة التواريخ والمواريث
وغير ذلك يلزمه أن يكون عارفاً بقواعد الحساب ؟!

ولكن لماذا نذهب بعيداً أمثل هذه المسألة تفتقر إلى ذلك ؟! أم أن
هذه المسألة بل وأصعب منها يستطيع طفل صغير في المرحلة الابتدائية أن
يحلها من غير عناء ولا مشقة .

فإننا ونحن أطفال كانوا يعلموننا أننا إذا بدأنا عدّ شهور السنة إننا
إذا بدأنا العد من أول شهر ما انتهى العد إلى آخر الشهر الذي قبله حتى
لا يحسب الشهر مرتين

ولكن ماذا فعل هذا الرجل إنه ابتداء العد من أول شهر صفر وانتهى بالعد

إلى آخر شهر صفر في السنة السابقة عليها فحسب بذلك صفرًا مرتين فصارت السنة عنده ثلاثة عشر شهراً !!

وكان ينبغي عليه مادام قد بدأ العد من أول شهر صفر أن ينتهي بالعد إلى آخر الشهر الذي قبله تراجعاً وهو ربيع الأول وبذلك تكون سنة كاملة ليس فيها زيادة ولا نقصان .

فإذا ما أضفنا الستة أشهر الباقية من أول صفر إلى آخر رمضان تراجعاً كان المجموع ثمانية عشر شهراً يعنى سنة ونصف . فيكون قول من قال إن الإسراء كان قبل الهجرة بسنة ونصف قد وافق من قال إن الإسراء كان في رمضان لا في رجب .

فإن قيل لعله حسب العد من يوم (١٦) ربيع الأول إذ إنهم قد نصوا على أن الهجرة كانت في ذلك اليوم .

قلت : بالنظر فيما سبق يرشدنا الحساب التراجعى إلى أن الإسراء على هذا الإعتبار - يكون في (١٦) رمضان لا رجب فتأمل .

وقد صرحت بذلك بعض الروايات ، وهى وإن لم يصح سندها لكنه قد صح حسابها .

ففى طبقات ابن سعد (١/١/١٤٢-١٤٣) أخبرنا محمد بن عمر - هو الواقدى متروك - عن ابى بكر بن عبدالله بن ابى سبرة وغيره من رجاله قالوا : كان رسول الله ﷺ يسأل ربه أن يريه الجنة والنار فلما كان ليلة السبت لسبع عشرة خلت من شهر رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهراً ورسول الله ﷺ نائم فى بيته ظهراً أتاه جبريل وميكائيل فقالا : انطلق ... (وذكر حديث الإسراء) .

فهذا وإن لم يصح إسناده بل هو إسناد ضعيف جداً فعلى الأقل أنه

قد نص على هذه المدة بالحساب الصحيح .

أما النقطة الرابعة : فإنه لم يكتف هذا المفتري بنسبة هذا الباطل والزور إلى هؤلاء الأئمة الأفاضل حتى افتري على الأمة كلها فقال :

« وعلى ذلك عمل الأمة »

فلا أدري أى أمة يقصد ذلك الرجل أمة العلم والفضل أم أمة الأحناف أم من يسميهم بالسواد الأعظم من الجهلاء الأجلاف ولكن .

« رمتى بدائها وانسلت » !!

نعم ، قد قال أبو الخطاب ابن دحية الكلبي - فيما سيأتي في كلام المصنف - : إن بعض القصاص ذكروا أن الإسراء كان في رجب ، فإن كان ذلك صحيحاً فلعله يقصد بقوله ذلك أمة القصاصين الفشارين الذين يرتزقون على حساب الدين !! .

وأختم بحثي هذا بفتوى للإمام ابن تيمية رحمه الله تعالى وحسبك به علماً واطلاعاً واسعاً

قال ابن القيم في « زاد المعاد » (٥٧/١)

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن رجل قال : ليلة الإسراء أفضل من ليلة القدر ، وقال آخر : بل ليلة القدر أفضل ، فأيهما المصيب ؟

فأجاب : الحمد لله ، أما القائل بأن ليلة الإسراء أفضل من ليلة القدر ، فإن أراد به أن تكون الليلة التي أسرى فيها بالنبي ﷺ نظائرها من كل عام أفضل لأمة محمد ﷺ من ليلة القدر بحيث يكون قيامها

والدعاء فيها أفضل ، منه في ليلة القدر ، فهذا باطل ، لم يقله أحد من المسلمين ، وهو معلوم الفساد بالإطراد من دين الإسلام ، هذا إذا كانت ليلة الإسراء تعرف عنها ، فكيف ولم يقم دليل معلوم لا على شهرها ، ولا على عشرها ، ولا على عيناها ، بل النقول في ذلك منقطعة مختلفة ، ليس فيها ما يقطع به ، ولا شرع للمسلمين تخصيص الليلة التي يُظن أنها ليلة الإسراء بقيام ولا غيره ، بخلاف ليلة القدر ، فإنه قد ثبت في « الصحيحين » عن النبي ﷺ أنه قال : **تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ** وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال : **« مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »** وقد أخبر سبحانه أنها خير من ألف شهر ، وأنه أنزل فيها القرآن .

وإن أراد أن الليلة المعينة التي أسرى فيها بالنبي ﷺ ، وحصل له فيها ما لم يحصل له في غيرها من غير أن يُشرع تخصيصها بقيام ولا عبادة ، فهذا صحيح ، وليس إذا أعطى الله نبيه ﷺ فضيلة في مكان أو زمان ، يجب أن يكون ذلك الزمان والمكان أفضل من جميع الأمكنة والأزمنة . هذا إذا قدر أنه قام دليل على أن إنعام الله على نبيه ليلة الإسراء كان أعظم من إنعامه عليه بإنزال القرآن ليلة القدر ، وغير ذلك من النعم التي أنعم عليه بها .

والكلام في مثل هذا يحتاج إلى علم بحقائق الأمور ، ومقادير النعم التي لا تعرف إلا بوحى ، ولا يجوز لأحد أن يتكلم فيها بلا علم ، ولا يعرف عن أحد من المسلمين أنه جعل ليلة الإسراء فضيلة على غيرها ، لاسيما على ليلة القدر ، ولا كان الصحابة والتابعون لهم بإحسان يقصِّدون تخصيص ليلة الإسراء بأمر من الأمور ، ولا يذكرونها ، ولهذا لا يعرف أى ليلة كانت ، وإن كان الإسراء من أعظم فضائله ﷺ ، ومع هذا فلم يُشرع تخصيص ذلك الزمان ،

ولا ذلك المكان بعبادة شرعية ، بل غار حراء الذى ابتدئ فيه بنزول الوحي ، وكان يتحراه قبل النبوة ، لم يقصده هو ولا أحد من أصحابه بعد النبوة مدة مقامه بمكة ، ولا خصَّ اليوم الذى أنزل فيه الوحي بعبادة ولا غيرها ، ولا خصَّ المكان الذى ابتدئ فيه بالوحي ولا الزمان بشئ ، ومن خصَّ الأمكنة والأزمنة من عنده بعبادات لأجل هذا وأمثاله ، كان من جنس أهل الكتاب الذين جعلوا زمانَ أحوال المسيح مواسمَ وعبادات ، كيوم الميلاد ، ويوم التعميد^(١) ، وغير ذلك من أحواله . وقد رأى عمر بن الخطاب رضى الله عنه جماعة يتبادرون مكاناً يُصلون فيه ، فقال : ما هذا ؟ قالوا : مكانٌ صلى فيه رسول الله ﷺ ، فقال : أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد؟! إنما هلك من كان قبلكم بهذا ، فمن أدركته فيه الصلاة فليصل ، وإلا فليمض^(٢) .


(١) وإلى الله المشتكى وحده - لا إلى أحد سواه - من هؤلاء الجهال والمتعلمين منهم والمتفقيهن والذين أبوا أن يتخذوا من نبيهم ﷺ قنوة حسنة ولم يكتفوا بما جاءهم به من عند ربهم حتى نظروا في دين من كان قبلهم من اليهود والنصارى وقالوا : هذا ديننا ودين آبائنا !! فما من بدعة ابتدئها هؤلاء القوم في دينهم إلا وهي سنة محكمة عندهم وحق فهم قول نبيهم « لتبعن سنن من كان قبلكم شيراً بشيراً وذراعاً بذراعاً حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه » .

فأما ميلاد المسيح فأحدثوا مثله بدعة الإحتفال بالمولد فإذا قيل لهم : من أين لكم بهذا؟! قالوا : النصارى يحتفلون بميلاد المسيح فلماذا لا نفعل مثلهم في حق نبينا وهو خير ولد آدم!!!

أما يوم التعميد فهو المعروف « بعيد الغطاس » قال ابن تيمية في « الاقتضاء » (ص

: (٢٢٧)

« إن النصارى تزعم أنه بعد الميلاد بأيام - أظنها أحد عشر يوماً - عمّد يحيى عيسى عليهما السلام في ماء المعمودية ، فهم يتعمدون في هذا الوقت ويسمون عيد الغطاس ، وقد صار كثير من جهال النساء يدخلن أولادهن إلى الحمام في هذا الوقت ، ويزعمن أن هذا ينفع الولد ، وهذا من دين النصارى ، وهذا من أقبح المنكرات المحرمة » .
(١) أخرجه ابن ابي شيبة بسند صحيح .



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

وسلم

شاهدت بخط سيدى الأخ فى الله - تعالى - الشيخ شمس الدين
السخاوى ، كان الله له . وجدت بخط شيخى شيخ الإسلام ، حافظ
الوقت أبى الفضل أحمد بن الإمام أبى الحسن ، على بن محمد ، العسقلانى
الأصل ، المصرى ، الشافعى ، ابن حجر - رحمة الله تعالى عليه - مانصه .
الحمد لله كثيراً ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ،
وأكبره تكبيراً ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، الذى أرسله بالحق
بشيراً ونذيراً - صلى الله وسلم عليه وعلى إخوانه من النبيين والمرسلين ،
وآل كل وصحبه ، قديماً وأخيراً .

أما بعد : فقد تكرر سؤال جماعة من الإخوان فى جمع ماورد فى
فضائل شهر رجب الفرد ، وصيامه والصلاة فيه ، وبيان صحيح ذلك
من سقيم ، فسطرت فى هذه الأوراق ما وصلت إليه بحسب العجلة .

قال ابن دحية : رجب . جمعه أرجاب ، ورجبانات ، وأرجبة
وأراجب ورجابى . قال . وله ثمانية عشر اسماً .

- الأول : رجب ، لأنه كان يرجب فى الجاهلية ، أى يعظم .
- الثانى : الأصم ؛ لأنه ما كان تسمع فيه قعقة السلاح .
- الثالث : الأصب ؛ لأنهم كانوا يقولون : إن الرحمة تصب فيه .
- الرابع : رجم - بالميم - لأن الشياطين ترجم فيه .
- الخامس : الشهر الحرام .

السادس : الحرم ، لأن حرمة قديمة .
 السابع : المقيم ؛ لأن حرمة ثابتة .
 الثامن : المعلى ؛ لأنه رفيع عندهم .
 التاسع : الفرد ، وهذا اسم شرعى .
 العاشر : منصل الأسنان ، ذكره البخارى ، عن أبى رجاء
 العطاردى^(١) .

الحادى عشر : منصل الآل ، أى الجواب . وقع فى شعر
 الأعشى^(٢) .

الثانى عشر : منزع الأسنان .
 الثالث عشر : شهر العتيرة ؛ لأنهم كانوا يذبحون .
 الرابع عشر : المبرى .
 الخامس عشر : المعشعش
 السادس عشر : شهر الله .
 هذه ستة عشر : ثم ذكر ابن دحية .
 السابع عشر : سمى رجباً ؛ لترك القتال : يقال . أقطع لله
 الرواجب .

الثامن عشر : سمى رجباً ؛ لأنه مشتق من الرواجب .

(١) فى المغازى (٨/٩٠ فتح) من طريق مهدى بن ميمون قال سمعت أبا رجاء
 العطاردى يقول : فذكره .. وفيه

« فإذا دخل شهر رجب قلنا : مُتَّصِلُ الأَسْنَةِ » وسيأتى بتامه تعليقا (رقم ١٩) .

(٢) هو قوله :

تداركه فى منصل الآل بعدما

مضى غير وأواء وقد كاد يعطب

وهذان ليسا اسمين زائدين ، بل هذا اختلاف في اشتقاق اسم رجب .

ثم قال (٣) .

وذكر بعض القصاص أن الإسراء كان في رجب . قال : وذلك كذب .

قال الحرابي : كان الإسراء ليلة سبع وعشرين من ربيع الأول (٤)

(فصل)

لم يرد في فضل شهر رجب ، ولا في صيامه ، ولا في صيام شيء منه - معين ، ولا في قيام ليلة مخصوصة فيه - حديث صحيح يصلح للحجة . وقد سبقني إلى الجزم بذلك الإمام أبو إسماعيل الهروي الحافظ . روينا عنه بإسناد صحيح ، وكذلك روينا عن غيره ، ولكن اشتهر أن أهل العلم يتسمحون في إيراد الأحاديث في الفضائل وإن كان فيها ضعف ، ما لم تكن موضوعة . وينبغي مع ذلك اشتراط أن يعتقد العامل كون ذلك الحديث ضعيفا ، وأن لا يشهر ذلك ، لئلا يعمل المرء بحديث ضعيف ، فيشرع ما ليس بشرع ، أو يراه بعض الجهال فيظن أنه سنة صحيحة .

وقد صرح بمعنى ذلك الأستاذ أبو محمد بن عبدالسلام وغيره . وليحذر المرء من دخوله تحت قوله ﷺ : « من حدث عني بحديث

(٣) في المطبوع « فلماذا قال ، خطأ .

(٤) انظر مقدمة المحقق فقد فصل هذه المسألة بما يكفي ويشفي .

يُرَى أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكُذَّابِينَ» (٥). فكيف بمن عمل به .

(٥) صحيح ..

فقد أخرجه مسلم في المقدمة (٧/١) والترمذى (٢٦٦٢) وابن ماجه (٤١) وأحمد (٢٥٠/٤-٢٥٢-٢٥٥) والطيالسي (ص ٩٤-٩٥) والبخارى في « شرح السنة » (٢٦٦/١) وابن حبان في « الضعفاء » (٧/١) وابن عدى (٢٩/١) من طريق حبيب بن أوى ثابت قال : سمعت ميمون بن أوى شيب يحدث عن المغيرة بن شعبة مرفوعاً به .

قال الترمذى : « حسن صحيح »

قلت : وهو كما قال وابن أوى ثابت قد صرح بالتحديث فأما تدليسه .

وقال البخارى : « وميمون بن أوى شيب قتل في الجماجم ، وكان سنه ثلاث وثمانين » .

قلت : كأنه يشير إلى أنه قد أدرك المغيرة إدراكاً جلياً ، لأن المغيرة قد مات سنة (٥٠) فين وفاتهما (٣٣) سنة فقط .

ثم إن ميموناً كان محله في الكوفة حين كان المغيرة أميراً عليها واقتراب المحل من أقوى دوافع السماع ..

ولا يقال : إن ميموناً كثير الإرسال ولم ينص أحدٌ على سماعه من المغيرة .

لأننا نقول : وكذلك لم ينص أحدٌ على نفي سماعه منه ، بل إن تصحيح الترمذى لحديثه هذا عنه يعنى أن الحديث متصل عنده .

سماعه منه ، بل إن تصحيح الترمذى لحديثه هذا عنه يعنى أن الحديث متصل عنده .

والقاعدة :

أن من لم يوصف بتدليس وكان سنه يسمح لإمكان اللقاء بشيخه ، فالأصل حمل عننته على الإتصال ، إلا إذا روى عن من اتفق الأئمة على عدم سماعه منه حتى ولو كان اللقاء ممكناً إذ لا يلزم من ثبوت اللقاء ثبوت السماع . أما إذا اختلفوا فمنهم من أثبت سماعه من ذلك الشيخ ومنهم من نفاه فحينئذ يقدم المثبت على النافي لأن معه زيادة علم على تفصيل ليس هذا محله .

وعلى كل حال فإن للحديث شاهداً من حديث سمرة :

أخرجه مسلم في المقدمة (٧/١) وابن ماجه (٣٩) وأحمد (٢٠٠-١٤/٥) والطيالسي

.....
 (١٢١) وابن حبان في « صحيحه » (٢٩) وكذا في « الضعفاء » (٧/١) وابن عدى
 (٢٩/١) من طريق شعبة عن الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن سمرة مرفوعاً به .
 واختلف فيه على الحكم

فرواه الأعمش عنه فجعله من مسند علي

أخرجه ابن ماجه (٤٠) وأحمد (١١٣/١) ،

بوتابعه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عنه به .

أخرجه ابن ماجه (٣٨) .

أقول : شعبة بلاشك مقدم لاسيما في الحكم فإنه كان أثبت الناس فيه لكن يعكر على
 ذلك أنهم ذكروا أن شعبة كان خطؤه في الأسماء فأخشى أن يكون هذا مما أخطأ فيه !!
 وحكى الترمذى هذا الخلاف ثم قال :

« وكان حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى عن سمرة عند أهل الحديث أصح » .

نعم هو خلاف لا يضر إذ أن الصحابة كلهم عدول .

« تنبيه »

حكى الدارقطنى في « عله » (٣٩٩) هذا الخلاف ولم يرجح وجه الصواب لكنه
 قال : « وتابعهما (يعنى الأعمش وابن أبي ليلى) عبيد الله بن موسى عن شعبة عن الحكم
 وأسنده عن علي « فلا أدري ذكر « شعبة » هنا محفوظ أم لا وأنا أستبعد أن يكون محفوظاً .
 والله أعلم .

« فائدة »

قال ابن حبان في الضعفاء (٧/١-٨) « في هذا الخبر دليل على صحة ما ذكرنا أن
 المحدث إذا روى ما لم يصح عن النبي ﷺ مما تُقَوَّل عليه وهو يعلم ذلك يكون كأحد
 الكاذبين ،

على أن ظاهر الخبر ما هو أشد من هذا ، وذاك أنه قال ﷺ : « من روى عنى حديثاً
 وهو يُرى أنه كذب .. ولم يقل ! إنه ييقن أنه كذب .

فكل شك فيما يرفع أنه صحيح أو غير صحيح داخل في ظاهر خطاب هذا الخبر .

ولا فرق في العمل بالحديث في الأحكام ، أو في الفضائل . إذ الكل شرع .

ثم نرجع فنقول : إن أمثل ما ورد في ذلك :
ما رواه النسائي من حديث أسامة بن زيد - رضى الله عنهما -
قال :

« قلت يارسول الله لم أرك تصوم من الشهور ما تصوم في شعبان . قال : ذاك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان .. »
الحديث^(٦) .

فهذا فيه إشعار بأن في رجب مشابهة برمضان ، وأن الناس يشتغلون من العبادة بما يشتغلون به في رمضان ، ويغفلون عن نظير ذلك في شعبان . لذلك كان يصومه .

(٦) أخرجه النسائي (٢٠١/٤) وأحمد (٢٠١/٥) والطحاوي (٨٢/٢) من طريق ثابت بن قيس أبي الغصن - شيخ من أهل المدينة - قال حدثني أبو سعيد المقبري قال حدثني أسامة بن زيد به .

وزاد أحمد : « كان رسول الله ﷺ يصوم الأيام يسرد حتى يقال : لا يفطر ، ويفطر الأيام حتى لا يكاد أن يصوم إلا يومين من الجمعة إن كانا في صيامه وإلا صامهما ولم يكن يصوم من شهر من الشهور ما يصوم من شعبان ، فقلت يا رسول الله إنك تصوم لا تكاد أن تفطر وتفطر حتى لا تكاد أن تصوم إلا يومين إن دخلا في صيامك وإلا صمتها في أي يومين . قال : قلت : يوم الإثنين ويوم الخميس قال : ذاك يومان تعرض فيهما الأعمال على رب العالمين وأحب أن يعرض عمل وأنا صائم »

وهي عند الطحاوي من طريق القعنبي عن أبي الغصن إلا أنه لم يذكر سرد الصوم .

وهذا إسناد حسن للكلام الذي في أبي الغصن
ورواه أبو بكر محمد بن الحسن المقرئ في « الأمل » (كما في الصحيحة للشيخ الألباني
١٨٩٨) عن أبي الغصن إلا أنه أدخل أبا هريرة بين أبي سعيد المقبري وأسامة بن زيد .

وفي تخصيصه ذلك بالصوم - إشعار بفضل رجب ، وأن ذلك كان من المعلوم المقرر لديهم^(٧) .

ومن ذلك : ما رواه أبوداود في السنن^(٨) ، قال :

(٧) في هذا بُعِدَ لأن صوم شعبان أشهر عند الصحابة من صوم رجب فإن النبي ﷺ كان أكثر صيامه في شعبان كما قال أسامة بن زيد وسيأتي مثله عن عائشة في حين أن رجباً لم يأت فيه مثل ذلك ولا نصيفه ولا نعلم أن أحداً من الصحابة قصد صيامه ، بل صح عن بعض الصحابة أنه كان ينهى عن صيامه أو المواظبة على صيامه كعمر وابن عباس وغيرهما ، فمقتضى هذا أن يكون صوم شعبان أشهر وأعرف عند الصحابة من صوم رجب . فكيف يعقل أن ينههم النبي ﷺ على المشهور والمعروف عندهم بالمغمور .

والأولى أن يقال : إن هذا تأكيد محل الشهر لأن العرب في الجاهلية كانوا يؤخرون بعض الشهور عن مواضعها الأساسية ويحلون مكانها شهوراً أخرى على حساب النسيء ليحلوا ما حرم الله تبارك وتعالى في هذه الأشهر . فكان النبي ﷺ أراد تأكيد محل شهر شعبان بأنه الذي بين رجب ورمضان حتى لا يلتبس على المسلمين . والله أعلم

ونظير ذلك في السنة ما أخرجه البخارى (٣٢٤/٨ فتح) ومسلم () من حديث أنى بكرة مرفوعاً :

« إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والأرض ، السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم : ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان »

ففى لسان العرب (مادة رجب) : « قوله : « بين جمادى وشعبان ، تأكيد للبيان وإيضاح له ، لأنهم كانوا يؤخرونه من شهر إلى شهر ، فيتحول عن موضعه الذى يختص به ، فبين لهم أنه الشهر الذى بين جمادى وشعبان ، لا ما كانوا يسمونه على حساب النسيء » .

وللحافظ كلام نحوه تحت شرح الحديث .

(٨) (٢٤٢٨) وعنه البيهقى (٢٩١/٤) وتابعه ابن عُلَيْبَةَ عن الجريرى فقال : « عن

وتابعه ابن عُلَيْبَةَ عن الجريرى فقال : « عن محببة عجوز من باهلة »

أخرجه أحمد (٢٨/٥) .

وكذا عبدالوهاب بن عطاء الخفاف . فقال : « عن امرأة من باهلة يقال لها محببة »

أخرجه ابن سعد (٥٨/٧) .

وخالفهم سفيان فقال : « عن مجيبة الباهلي عن عمه » فجعله رجلاً
أخرجه النسائي (في الكبرى) كما في « تحفة الأشراف » (٣٠٩/٤) وكذا أخرجه ابن ماجه (١٧٤١) لكنه
شك في (عمه) فقال : عن أبيه أو عمه
قال المنذرى في « مختصر السنن » (٣٠٦/٣) :
« وقد وقع الإختلاف ، كما تراه . وأشار بعض شيوخنا إلى تضعيفه لذلك . وهو
متوجه » !!

وتعقبه الشوكاني فقال في « نيل الأوطار » (٢٧٧/٤)
« وفيه نظر ، لأن مثل هذا الإختلاف لا ينبغي أن يعدّ قادحاً في الحديث »
وهذا هو الحق لأنه ما كل إختلاف يوجب الضعف وإلا لما سلم حديث واحد من
ذلك ولو كان في الصحيحين .

والقاعدة :

إن الإضطراب الذى يوجب الضعف لا يكون إلا إذا تساوت الروايات المختلفة في
الصحة بحيث لم ترجح إحداها على الأخرى ، أما إذا ترجحت إحدى الروايات لكون راويها
أحفظ أو أكثر صحبة للمرؤى عنه أو وافقه غيره من الثقات على ذلك الوجه بينما انفرد
الآخرون كل ما روى ولم يوافقه غيره عليه ، أو غير ذلك من وجوه الترجيح فإنه لا يطلق على
الوجه الراجع هنا وصف الإضطراب ، ولا له حكمه ، والحكم حينئذ للوجه الراجع .

هذا بشرط أن يكون ذلك الخلاف مضرراً أما إذا لم يكن كذلك كأن يكون الرواة
اختلفوا في اسم راوٍ في بعضهم يسميه باسم والبعض الآخر يسميه باسم آخر وكلاهما ثقة
فلا يضر عدم معرفة الاسم ، وكذلك إذا اختلفوا في تعيين اسم الصحابي لأن الصحابة كلهم
عدول وهكذا ... والله أعلم .

أما الجريرى فإنه قد حدث بهذا الحديث قبل الإختلاط لأنهم نصروا
على ان رواية حماد بن سلمه وأبن عليّه والثورى عنه صحيحه لأنهم سمعوا منه قبل الإختلاط
لكن الثورى قد خالفهم كما بينا إلا أن اتفاقهما على نسيء بلاشك يقدم على من خالفهما
ولو كان الثورى لاسيما وأنه قد تابعهما على ذلك عبدالوهاب بن عطاء الخفاف العجل
كما مر . فبعد هذا التوضيح لا ينبغي أن يضعف الحديث بالأختلاف فليس كل إختلاف
يوجب الضعف كما هو معروف ولعل هذا مثال جيد لذلك .

.....
 ولذا قال الحافظ في «الإصابة» (٣٦٠/٧) : « والصواب أن مجيبة امرأة ، فقد وقع
 عند سعيد بن منصور عن ابن علي عن الجريري عن أبي سليل عن مجيبة الباهلية عجوز من
 قومها »

قلت وهذا هو التحقيق ورواية ابن عثمة هذه اخرجها أحمد أيضا كما مر وتابعه عليهما
 عبدالوهاب بن عطاء الخفاف - فقال : عن امرأة من باهله يقال لها « مجيبة » كما مر والحمد
 لله على التوفيق

نعم ليس معنى هذا أننا نصحح الحديث بل هو ضعيف ولكن ليس للأختلاف وإنما
 لجهالة « مجيبة » هذه . والله الموفق

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد - يعنى ابن سلمة - عن سعيد الجريرى ، عن أبى السليل - يعنى ضريب بن نفير - عن مجيبة الباهلية ، عن أبيها - أو عمها .

أنه أتى رسول الله ﷺ فأسلم ثم انطلق فأتاه بعد سنة ، وقد تغير حاله وهيئته ، فقال : يا رسول الله ، أما تعرفنى ؟ قال ومن أنت ؟ قال : أنا الباهلى الذى جئتك عام الأول . قال : فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة ؟ قال : ما أكلت طعاماً منذ فارقتك إلا لبيل . فقال رسول الله ﷺ : لم عذبت نفسك ؟ ثم قال : « صم شهر الصبر ، ويوماً من كل شهر » . قال : زدنى ، فإن بى قوة . قال : صم يومين . قال : زدنى ، فإن بى قوة . قال : صم ثلاثة أيام . قال : زدنى . قال : صم من الحزم واترك . صم من الحرم واترك . فقال بأصابعه الثلاثة ، فضمها ثم أرسلها .

فقى هذا الخبر - وإن كان فى إسناده من لا يعرف^(٩) - ما يدل على استحباب صيام بعض رجب ، لأنه أحد الأشهر الحرم .
وأما حديث أنس عن النبى ﷺ :

« من صام من كل شهر حرام : الخميس ، والجمعة ، والسبت - كتبت له عبادة سبعمئة سنة » فرويناه فى فوائد تمام الرازى^(١٠) . وفى

(٩) قول الحافظ هذا يشير إلى أن العلة الحقيقية للحديث هى الجهالة - وهذا ما رجحناه - فتأمل .

(١٠) وأخرجه أيضاً ابن الجوزى فى « العلل المتناهية » (٥٥٤/٢) وكنا محمد عبدالباق الأيوبى فى « المناهل السلسلة » (٦٦) من طريق أبى جعفر محمد بن يحيى بن الضريس قال : نا يقعوب بن موسى المدنى قال : أخبرنى مسلمة بن راشد عن راشد أبى محمد عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره بلفظ : « تسعمائة عام »

وأظنه كذلك عند تمام وأن لفظ « سيعماتة » سبق قلم من الحافظ أو خطأ من النساخ
 فقد عزاه في « المناهل » تمام بهذا اللفظ . والله أعلم
 وأخرجه أيضاً الطبراني في الأوسط (كما في المجمع) عن يعقوب به بلفظ « ستين
 سنة »

قال ابن الجوزي :

« هذا الحديث لا يصح عن رسول الله ﷺ قال أبو حاتم : مسلمة بن راشد مضطرب
 الحديث . وراشد أبو محمد مجهول »

نعم ولكن كيف يكون راشد مجهولاً وقد روى عنه ابنه مسلمة كما هنا وابن المبارك
 وعبد الملك بن الخطاب بن عبيد الله بن أبي بكره وعبد الوهاب الثقفي وابن أبي عدي وأبو نعيم
 وغيرهم .

وقال فيه أبو حاتم : « صالح الحديث »

وذكره ابن حبان في « الثقات » (٢٣٤/٤) وقال : « ربما أخطأ » لكن الظاهر أن ابن الجوزي له
 عذر في ذلك فإن في إحدى النسخ من « الجرح والتعديل » : قال أبو حاتم : « مجهول » كما
 نبه على ذلك الشيخ الإمامي فلعله كُذِّب في نسخة ابن الجوزي . والله أعلم .

ولا يقال : إن ابن حبان يوثق المجاهيل على قاعدته . لأننا نقول : قد عرفه أبو حاتم وقال
 فيه « صالح الحديث » على تعنته . ثم إن قول ابن حبان « ربما أخطأ » يدل على أنه - أعنى ابن
 حبان - قد سير حديثه واختبر مروياته حتى توصل بعد طول البحث والنظر إلى أنه يخطيء
 أحياناً وهذا يدل على أنه عرفه وعرف حديثه وشيوخه والراوين عنه فتأمل .

أما مسلمة بن راشد ، فقال الذهبي في الميزان :

« قال أبو حاتم : (مضطرب الحديث) وقال الأزدي : (لا يحتج به) .

لكنه قال في ترجمة يعقوب بن موسى الراوي عنه : « يعقوب بن موسى عن مسلمة
 كلاهما مجهول » !! كذا قال : فلا أدري أمن عرفه أبو حاتم يكون مجهولاً !!

وأما من دون يعقوب قلعلهم لم يخلقوا بعد !!

قال صاحب « المناهل » (ص ١٧٣) :

« أورد السخوي غالب طرقة ، ثم قال :

« وبالجملة فهو باطل متناً وتسلسلاً فيه غير واحد من المجاهيل »

.....
 فتعقبه بقوله : « قال ابن الطيب : هذا لا يوجب الحكم عليه بالبطلان بل غاية الضعف كما قاله ابن
 العري والكثاني وابن المفضل وغيرهم من الأئمة » .

قلت : ما قاله السخاوى هو الجارى على أصول الأئمة فإن من أصولهم أن الحديث قد
 يحكم عليه بالبطلان بل و بالوضع وإن لم يكن فى إسناده كذاب أو متهم بالكذب وذلك إذا
 احتفت بالحديث قرائن تجعل الناقد يغلب على ظنه بأن الحديث مكنوب على النبى ﷺ عمداً
 أو خطأ وأن من رواه من الضعفاء الذين لم يعرفوا يتمم الكذب ، أما أن يكون ادخل
 عليهم ، وإما أن يكونوا غلطوا فى اسناده ومن هذه القرائن كون الحديث يحمل بين طياته
 ثواباً كبيراً على فعل صغير كهذا الحديث فإنه يمنع الذى يصوم هذه الثلاثة ايام من كل شهر
 حرام ثواب عبادة تسعمائة عام !! ولا أظن ان هناك حديثاً صحيحاً بل ولا ضعيفاً يمنع
 الصائم فى رمضان معشار هذا الثواب مع الفرق الكبير بين الصيام فى رمضان والصيام فى
 غيره . فتدبر هذا لتعرف الفرق بين العالم النقاد والناقل السراد !!!

سنده ضعفاء ومجاهيل .

وأما الأحاديث الواردة في فضل رجب ، أو فضل صيامه ، أو صيام شيء منه صريحة ، فهي على قسمين : ضعيفة ، وموضوعة . ونحن نسوق الضعيفة ، ونشير إلى الموضوعة إشارة مفهومة .

فمن الضعيفة :

ما أخبرنا أبو الحسن بن عقيل : أنبأنا أبو الفرج بن قدامة ، أنبأنا أحمد بن عبد الدائم ، أنبأنا يحيى بن محمود ، أنبأنا جدى لأمي ، الحافظ أبو القاسم التيمي ، في كتاب « الترغيب والترهيب » له ، أخبرنا سليمان بن إبراهيم وغيره ، قال : حدثنا أبو سعيد النقاش ، أخبرنا أبو أحمد العسال ، حدثنا جعفر بن أحمد بن فارس ، حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري ، حدثنا محمد بن المغيرة بن بسام ، حدثنا منصور يعني ابن زيد ، حدثنا موسى بن عبدالله بن يزيد الأنصاري ، سمعت أنس بن مالك ، يقول :

« إن في الجنة نهرا يقال له رجب : ماؤه أشد بياضاً من اللبن ، وأحلى من العسل : من صام يوماً من رجب سقاه الله من ذلك النهر » وهكذا أورده أبو سعيد محمد بن علي بن عمرو النقاش الحافظ الأصبهاني في كتاب فضل الصيام له .

وهكذا رواه أبو الشيخ عبدالله بن محمد بن جعفر الحافظ ، في كتاب « فضل الصوم » ، عن جعفر بن أحمد بن فارس ، بسنده . وقال في إسناده : حدثنا منصور . وهو ابن زيد الأسدي .

ورواه البيهقي في « فضائل الاوقات » له من طريق منصور بن زيد ، قال : حدثنا موسى بن عمران ، سمعت أنس بن مالك .

وهكذا روينا في أمالي أبي محمد الجوهري . وقال فيها : عن منصور بن زيد بن زائدة الأسدي عن موسى بن عمران .
وهكذا رواه ابن شاهين في كتاب «الترغيب والترهيب» له من طريق الحسن بن الصباح عن عبدالله بن عبدالرحمن عن منصور بن زائدة عن موسى بن عمران به .
وقال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» : فيه مجاهيل .

قلت :

أما موسى بن عبدالله بن يزيد الأنصاري ، فإنه رجل ثقة معروف ، أخرج له مسلم وغيره . نعم .

أما موسى بن عمران ، فلا يدري من هو . وقد جاء منسوبا مجوداً في الرواية التي سقناها وأظن أن موسى يكنى أبا عمران . وأظن أن في رواية البيهقي وغيره . عن موسى أبي عمران فصحفها بعض الرواه عن موسى بن عمران ؛ ومثل هذا يقع كثيراً .

وأما منصور بن زيد ، فقد روى عنه جماعة ، ولكن لم أقف فيه للمتقدمين على جرح ولا تعديل .

نعم ذكره الذهبي في الميزان ، فقال :

« منصور بن يزيد حدث عنه محمد بن المغيرة ، في فضل رجب ، لا يعرف والخبر باطل » . ثم ساقه من طريق السلفي بإسناده إلى جعفر ابن أحمد بن فارس ، بسنده المتقدم .

قلت : وقوله منصور بن يزيد ، بزيادة ياء مشتاة من تحت في أوله ، وهم . وإنما هو زيد ، بفتح الزاي ، كما تضافرت بذلك

الروايات^(١١). ولم ينفرد محمد بن المغيرة عنه برواية ذلك بل روى عنه محمد بن روق ويعيش بن الجهم ، وغيرهما ، كما تقدم .
ثم قال الذهبي في الميزان :

« محمد بن المغيرة بن بسام يروى عن منصور بن يزيد ، وعنه البخارى بإسناد نظيف إلى البخارى ، يحدث :

إن في الجنة نهراً يقال له : رجب .. الحديث . وهو باطل » .
قلت : وفي الكامل لابن عدى : « محمد بن المغيرة ، عن أيوب ابن سويد الرملى ، كان يسرق الحديث ، وهو عندى ممن يضع الحديث » . انتهى

وفي ثقات ابن حبان : « محمد بن المغيرة بن بسام الشهرزورى سكن أذنة ، يروى عن اسحاق الأزرق ، ويزيد بن هارون ، حدثنا عنه عمر بن سنان ، وغيره من شيوخنا ، ربما أخطأ يعتبر حديثه إذا روى عنه الثقات » . انتهى .

وهذان عندي واحد ، وإن كان الذهبي فرق بينهما في الميزان وتبين أن هذا ليس بحجة .

وأما شيخه فمجهول الحال .

فالإسناد ضعيف في الجملة ، لكن لا يتهماً الحكم عليه

(١١) هذا هو التحقيق . وقارن هذا بما فعله محقق « العلل المتناهية » (٥٥٥/٢) فإنه غير الصواب (زيد) الذى فى النسخة إلى الخطأ (يزيد) الذى فى الميزان ثم قال فى التعليق : « الصواب ما ابتناه » فانظر كيف تصرف فى النسخة بغير حق وكان الأولى ان يصحح ما فى الميزان كما فعل الحافظ لأن ما فى الميزان فرع عنه وصاحبه ينقل عن هذه الأصول فكان عليه ان يصحح الفرع بالأصل لا أن يصحح الأصل بالفرع !! ..

بالوضع (١٢) . والله أعلم .

وله [طريق] أخرى عن أنس :

رواه أبو عبد الله الحسين بن فتحويه عن عبد الله بن شنبه ، عن سيف بن المبارك ، عن عمرو بن حميد القاضي عن كثير بن سليم ، عن أنس . وفي إسناده مجاهيل (١٣) .

(١٢) إن كان المصنف - رحمه الله تعالى - يقصد أنه لم يتعمد أحد من رواه وضعه واختلافه فهو قريب ولكن هذا لا يمنع الناقد من أن يطلق عليه وصف الوضع إذا غلب على ظنه أنه مكذوب على النبي ﷺ عن غير قصد كأن يكون أحد رواه الضعفاء أو المجاهيل قد أدخل عليه الحديث أو أنه غلط في اسناده عن غير قصد .

وقد قال الذهبي : « باطل » كما ذكر المصنف

وقال ابن الجوزي (٩١٢) : « لا يصح »

والحديث أخرجه ابن حبان في الضعفاء (٢٣٨/٢) في ترجمة موسى بن عمر العنبري التيمي وهذا وهم فأين هذا من ذاك !؟

هذا يروى عن الحكم بن عتيبة وعلقمة بن وائل وذاك يروى عن أنس

وابن حبان أحس بذلك فقال . « وكان يزعم أنه سمع أنس بن مالك »

قلت : هو لم يزعم بل الذي زعم ذلك هو موسى بن عمر آخر يروى عن أنس وقد فرق بينهما الذهبي في الميزان . (١)

(١) استفدت هذا من اخينا سميح عباس حفظه الله تعالى .

(١٣) وفيه أيضاً عمرو بن حميد القاضي هذا قال الذهبي :

« هالك أتى بخبر موضوع اتهم به ، وقد ذكره السليمانى فى عداد من يضع الحديث »

وكثير من سليم ضعفه ابن المدينى وابوحاتم وقال النسائى . « متروك » وقال

ابوزرعة : « واه » وقال البخارى : « منكر الحديث » وهى من اشد صيغ الجرح عنده . وبالجملة ، فهذا الحديث ساقط . عن حد الاعتبار .

ووجدت له شاهداً إلا [أنه] باطل .

فقرأت بخط الحافظ أبي طاهر السلفي :

أنبأنا الشيخ أبو البركات هبة الله بن المبارك السقطي ، أخبرنا أبو الغنائم الدجاجي ، حدثنا محمد بن عبد الرحمن الذهبي ، حدثنا البغوي ، حدثنا سويد ، عن يحيى بن أبي زائدة ، عن عاصم بن أبي نضرة ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ، مرفوعاً :

« إن في الجنة نهراً يقال له : رجب ، مأوّه الرحيق ، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً ، أعدّه الله لصوام رجب » .

قلت : ورجال هذا الإسناد ثقات^(١٤) إلا السقطي ، فإنه من وضعه ، [وأما] عاصم بن إبي نضرة فما عرفته .

حديث آخر :

قال أبو بكر البزار في مسنده : حدثنا أحمد بن مالك القشيري ، أنبأنا زائدة بن أبي الرقاد ، عن زياد الثميري ، عن أنس ، أن النبي ﷺ كان إذا دخل رجب ، قال : اللهم بارك لنا في رجب ، وشعبان ، وبلغنا رمضان .

أخبرناه أبو الحسن بن أبي المجد ، أخبرنا سليمان بن حمزة ، وعيسى بن معالي . إجازة . قالوا أنبأنا جعفر بن علي الهمداني ، أنبأنا الحافظ أبو طاهر السلفي ، حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الواحد ، حدثنا أبو القاسم بن بشران ، حدثنا أبو بكر : محمد بن إسماعيل الوراق ، حدثنا عبد الله بن محمد بن عبدالعزيز ، هو البغوي ، حدثنا عبد الله بن عمر القواريري ، حدثنا زائدة بن أبي الرقاد ، عن زياد الثميري ، عن أنس

(١٤) هذا في الجملة وإلا نسويد هو ابن سعيد الخدثاني كان قد احتفظ .

رضى الله عنه - قال : كان رسول الله ﷺ إذا دخل رجب ، قال :
« اللهم بارك لنا في رجب ، وشعبان ، وبلغنا رمضان » .
ورواه الطبراني في الأوسط ، من حديث زائدة . وقال : لا يروى
عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد . وتفرد به زائدة .
ورواه البيهقي في « فضائل الأوقات » عن القواريري ، عن زائدة .
قال : تفرد به زائدة ، عن زياد ، وهو حديث ليس بالقوى .
ورواه يوسف القاضي في كتاب « الصيام » له ، عن محمد بن أبي
بكر المقدمي ، عن زائدة به .

قلت :

وزائدة بن أبي الرقاد ، روى عنه جماعة ، وقال فيه أبو حاتم يحدث
عن زياد الثميري ، عن أنس أحاديث مرفوعة ، منكورة . فلا يدري منه ،
أو من زياد ، ولا أعلم روى عن غير زياد ، فكنا نعتبر بحديثه . وقال
البخاري : منكر الحديث . وقال النسائي بعد أن أخرج له حديثاً في
« السنن » : لا أدري من هو . وقال في « الضعفاء » : منكر الحديث [و] في
« الكنى » : ليس بثقة . وقال ابن حبان : لا يحتج بخبره (١٥) .

(١٥) والحديث عنده الذهبي من مناكير زائدة في ترجمته ثم قال :

« زياد أيضاً ضعيف » . وهو في « زوائد البزار » (٩٦١) .

« فائدة »

قال ابن عدى في زياد الثميري هذا كما في التهذيب : « إذا روى عنه ثقة فلا بأس

بحديثه »

هذا المصطلح يقع كثيراً على أئمة الجرح والتعديل لاسيما ابن عدى وابن حبان وقد مر

لهذا مثال في هذا الكتاب فقال في محمد بن المغيرة بن بسم الشهرزوري :

« يعتبر بحديثه إذا روى عنه الثقات »

أقول : لا يفهم من هذا ان تقويته قد جاءت من كون الثقات قد رروا عنه فهذا لا يقوله من شم رائحة العلم اذ الضعيف لا تقويه رواية الثقات عنه .
وكذلك لا يفهم من هذا القول أن من قيل فيه ذلك إذا روى عنه غير الثقات تكون الآفة في ضعف الحديث منه .

وإنما مقصد الأئمة من هذا المصطلح - والله أعلم - أنهم قد سبروا حديث هذا الرجل الذى يرويه عنه الثقات فوجدوه مستقيماً ، فعلموا أنه ثقة أو قريب من الثقة .
فلما سبروا حديثه الذى يرويه عنه الضعفاء وجدوه منكراً فعلموا أن الآفة ليست منه ، وإنما ممن روى عنه من هؤلاء الضعفاء ، فاستخلصوا هذا الحكم « إن روى عنه الثقات فلا بأس به »

ويوضح هذه نصُّ كلام ابن عدى في زياد هذا من الكامل فقد قال (١٠٤٥/٣) :
« ولزياد التميمى غير ما ذكرت من الحديث عن أنس ، والذي ذكرت له من الحديث من يرويه عنه فيه طعن والبلاء منهم لا منه وعندى إذا روى عن زياد التميمى ثقة فلا بأس بحديثه »

ولابن حبان كلام مفصل جداً في توضيح هذا الإصطلاح في ترجمه عيسى بن موسى الملقب بفتحجار فراجعه فإنه مفيد .

والحاصل أننا إذا أردنا أن نحكم على الراوى الذى قيل فيه ذلك القول حكماً مطلقاً ليس مقيداً بالرواة الذين فوقه او تحته فإنما يكون هو الحكم الذى منحوه اياه في حالة رواية الثقات عنه فتأمل .

ثم وجدت لهذا الخبر إسناداً ظاهره الصحة ، فكأنه موضوع ، فأردت التنبيه عليه ؛ لئلا يغتر به .

قرأت بخط الحافظ أبي طاهر السلفي : أنبأنا الشيخ أبو البركات السقطي ، أخبرنا محمد بن علي بن المهتدي ، أنبأنا عيسى بن علي بن الجراح أنبأنا البغوي أنبأنا القواريري ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس به .

قلت : وهذا من صنعة السقطي ، فيه دليل على جهله ، فإن القواريري لم يلحق حماد بن سلمة ، وإنما رواه عن زائدة بن أبي الرقاد . كما تقدم .

حديث آخر :

قال البيهقي : أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمى ، أنبأنا محمد بن عبدالله بن قريش ، أخبرنا الحسن بن سفيان ، أنبأنا أبوزرعة ، أنبأنا محمد ابن عبدالله الأزدي ، أنبأنا يوسف بن عطية الصفار ، أنبأنا هشام القروي ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ لم يصم بعد رمضان إلا رجب ، وشعبان .

قلت : وهو حديث منكر من أجل يوسف بن عطية ؟ فإنه ضعيف جداً .

وورد في فضل رجب من الأحاديث الباطلة ، أحاديث لا بأس بالتنبيه عليها ؛ لئلا يغتر بها ..

فمنها :

حديث « رجب ، شهر الله . وشعبان شهرى . ورمضان شهر

« أمتي » .

رواه أبو بكر النقاش المفسر . أنبأنا أحمد بن العباس الطبري ، أنبأنا الكسائي ، أنبأنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن أبي سعيد الخدري .

وهو سند مركب ، ولا يعرف لعلقمة سماع من أبي سعيد ، والكسائي المذكور في السند لا يدري من هو ، وليس هو علي بن حمزة المقدسي ؛ فإنه أقدم من هذه الطبقة بكثير . والعهد في هذا الإسناد على النقاش .

وقد رواه الحافظ الكبير أبو الفضل محمد بن ناصر في أماليه ، أخبرنا أبو الفضل بن خيرون ، وأبو الخطاب بن البطر ، سماعا ، وأبو علي ابن البناء . إجازة . قالوا :

أنبأنا أبو القاسم الحرقي ، أنبأنا أبو بكر محمد بن الحسن النقاش ، أنبأنا أبو عمرو : أحمد بن العباس الطبري القيروى : أنبأنا الكسائي ، قال ابن ناصر ، هو أبو الحسن علي بن حمزة الكسائي المقدسي الكوفي ، أنبأنا أبو معاوية ، أنبأنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله ﷺ .

إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم : رجب ، لا يقارنه من الأشهر أحد ، ولذلك يقال له : شهر الله الأصم . وثلاثة أشهر متواليات : يعني ذا القعدة ، وذا الحجة ، والمحرم . ألا وإن رجباً شهر الله ، وشعبان شهري ، ورمضان شهر أمتي . فمن صام من رجب يوماً إيماناً واحتساباً استوجب رضوان الله الأكبر ، وأسكنه الفردوس الأعلى . ومن صام من رجب يومين فله من الأجر ضعفان ، وزن كل ضعف مثل جبال الدنيا .

ومن صام من رجب ثلاثة أيام جعل الله بينه وبين النار خندقاً ، طول مسيرة ذلك اليوم سنة . ومن صام من رجب أربعة أيام عوفي من البلاء ، ومن الجذام ، والجنون والبرص ، ومن فتنة المسيح الدجال ، ومن عذاب القبر . ومن صام من رجب خمسة أيام وقى عذاب القبر . ومن صام من رجب ستة أيام خرج من قبره ووجهه أضوأ من القمر ليلة البدر . ومن صام من رجب سبعة أيام فإن لجهنم سبعة أبواب ، يغلق الله - تعالى - عنه بصوم كل يوم باباً من أبوابها .

ومن صام من رجب ثمانية أيام فإن للجنة ثمانية أبواب ، يفتح الله له بكل صوم يوم باباً من أبوابها . ومن صام من رجب تسعة أيام خرج من قبره وهو ينادى : لا إله إلا الله ، فلا يرد وجهه دون الجنة . ومن صام من رجب عشرة أيام جعل الله له على كل ميل على الصراط فراشا يستريح عليه . ومن صام من رجب أحد عشر يوماً لم يواف عبد يوم القيامة بأفضل منه إلا من صام مثله ، أو زاد عليه . ومن صام من رجب اثني عشر يوماً كساه الله يوم القيامة حلتين الحلة الواحدة خير من الدنيا وما فيها . ومن صام من رجب ثلاثة عشر يوماً وضع له يوم القيامة مائدة في ظل العرش ، فأكل عليها والناس في شدة شديدة . ومن صام من رجب أربعة عشر يوماً أعطاه الله من الثواب مالا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر . ومن صام من رجب خمسة عشر يوماً وقفه الله يوم القيامة موقف الآمين .

وقال ابن ناصر : سقط من سماع ابن البطر وابن خيرون قوله :
ومن صام من رجب خمسة أيام . والباقي سواء .

قال : وهذا حديث غريب عالٍ من حديث أبي معاوية الضرير ، عن الأعمش . وهو غريب من حديث علقمة ، عن أبي سعيد ، تفرد به

أبو عمرو الطبري . ولا يعرف إلا من روايته . ولم نسمعه إلا من رواية أبي بكر النقاش ، عنه .

قلت :

هذا الكلام لا يليق بأهل النقد . وكيف يروج مثل هذا الباطل على ابن ناصر ، مع تحقيقه بأن النقاش وضاع دجال . نسأل الله العافية . فوالله ما حدث أبو معاوية ، ولا من فوقه بشيء من هذا قط . وليس الكسائي على بن حمزة المقدسي النحوي ، فقد جزم بأنه غيره — الإمام أبو الخطاب بن دحية ، فقال : الكسائي المذكور لا يدري من هو . وقال بعد أن أخرج الحديث : هذا موضوع . (١٦)

قلت :

(١٦) نص كلامه كما نقله عنه أبو شامة في « الباعث » (ص ٧٥) .

« قال أبو الخطاب : هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ والنقاش هذا مؤلف كتاب شفاء الصدور وقد ملأ أكثره بالكذب والزور

قال الخطيب : بل هو شفاء الصدور ، وذكر كلام الناس في النقاش واتهامهم له بالوضع .

وقال طلحة بن جعفر الحافظ : كان النقاش يكذب وقال الإمام أبو بكر البرقاني : كل حديثه منكر .

قال : ووضع في هذا الحديث الكسائي ولا يعرفه أحد من خلق الله تعالى . وكلمات رسول الله ﷺ منزهة عن هذا التخليط والتجاذيف في الجزاء على الأعمال من غير تقرير يشهد به الكتاب والسنة الثابتة » أ هـ

قلت : والحديث ذكره ابن الجوزي في « الموضوعات » (٢/٢٠٥) ثم قال :

« هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ والكسائي لا يعرف والنقاش منهم . وأقره السيوطي (١١٥/٢) .

وللحديث طريق أخرى واهية أيضا ، وفي رواها مجاهيل رويناها في أمالي أبي القاسم بن عساكر من طريق عصام بن طليق ، عن أبي هارون العبدى^(١٧) ، عن أبي سعيد الخدرى . فذكره بطوله . وفيه زيادة ونقص ، وتقديم وتأخير . وقال بعد قوله . أنت آمن ومن صام من رجب ستة عشر يوما كان في أوائل من يزور الرحمن ، وينظر إلى وجهه ، ويسمع كلامه . ومن صام من رجب سبعة عشر يوما نصب الله على كل ميل من الصراط استراحة يستريح عليها . ومن صام من رجب ثمانية عشر يوما زاحم إبراهيم في قبته . ومن صام من رجب تسعة عشر يوما بنى الله له قصرا تجاه إبراهيم وآدم ، يسلم عليهما ، ويسلمان عليه . ومن صام من رجب عشرين يوما نادى مناد من عند الله : أما ما مضى فقد غفرت لك ، فاستأنف العمل .

وله طريق أخرى :

رويناها في «فضائل الأوقات» للبيهقى ، من طريق غنجار عن نوح ابن أبي مریم ، عن زيد العمى ، عن يزيد الرقاشى ، عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ : خيرة الله من الشهور . شهر رجب ، وهو شهر الله . من عظم شهر رجب فقد عظم أمر الله أدخله جنات النعيم ، وأوجب له رضوانه الأكبر . وشعبان شهرى ، فمن عظم شهر شعبان فقد عظم أمرى ، ومن عظم أمرى كنت له فرطاً وذخراً يوم القيامة . وشهر رمضان شهر أمتى ، فمن عظم شهر رمضان ، وعظم حرمة ، ولم ينتهكه ، وصام نهاره ، وقام ليله ، وحفظ جوارحه ، خرج من رمضان وليس عليه ذنب يطالبه الله - تعالى به .

قال البيهقى : هذا حديث منكر بمرة .

(١٧) وأبو هارون العبدى : هالك ، وعصام بن طليق : ضعيف .

قلت :

بل هو موضوع ظاهر الوضع ، بل هو من وضع نوح الجامع ، وهو أبو عصمة الذى قال عنه ابن المبارك ، لما ذكره لو كيع : عندنا شيخ يقال له : أبو عصمة ، كان يضع الحديث . وهو الذى كانوا يقولون فيه : نوح الجامع جمع كل شيء إلا الصدق . وقال الخليلي : أجمعوا على ضعفه . (١٨)

ومنها :

ما قرأت بخط سلفي الحافظ ، قال : أنبأنا الشيخ أبو البركات هبة الله بن المبارك السقطي ، أخبرنا أبو جعفر بن المسلمة ، أنبأنا محمد بن عبدالله ابن أخي ميمى ، أنبأنا عبدالله بن محمد البغوي ، أنبأنا منصور بن أنى مزاحم ، ومحمد بن حبيب الجارودي ، قالا : حدثنا مالك ، عن الزهرى ، عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ :

«فضل رجب على سائر الشهور كفضل القرآن على سائر الأذكار وفضل شعبان على سائر الشهور ، كفضل محمد على سائر الأنبياء . وفضل رمضان على سائر الشهور ، كفضل الله على عباده .»

ورجال هذا الإسناد ثقات ، إلا السقطي فهو الآفة ، وكان مشهوراً بوضع الحديث ، وتركيب الأسانيد ، ولم يحدث واحد من رجال هذا الإسناد بهذا الحديث قط .

ومنها :

حديث «رجب» شهر الله ، ويدعى الأصم . وكان أهل الجاهلية

(١٨) يزيد ويزيد ضعيفان على القول السديد .

إذا دخل رجب يعطلون أسلحتهم ويضعونها . فكان الناس يأمنون وتأمين السبل ولا يخافون بعضهم بعضاً حتى ينقضي » .

وهذا وإن كان معناه صحيحاً^(١٩) فإنه لا يصح عن رسول الله ﷺ .

رواه عيسى غنجار ، عن أبان بن سفيان ، عن غالب بن عبيدالله ، عن عطاء ، عن عائشة . وأبان وغالب معروفان بوضع الحديث .
ومنها :

« رجب شهر الله الأصم . من صام من رجب يوماً إيماناً واحتساباً استوجب رضوان الله الأكبر » .

وهو متن لا أصل له ، اختلقه أبو البركات السقطي ، وركب له إسناداً . فزعم أن جابر بن يس أخبره :

أخبره المخلص ، أنبأنا البغوي . أخبرنا عبد الملك بن عبدالعزيز ، أنبأنا عبيدالله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أمية ، عن ابن أبي حسين ، عن شهر ، عن عبدالرحمن بن غنيم ، عن أبي سعيد به مرفوعاً .

وهذا إسناد حسن ، إلا أنه من وضع السقطي واختلاقه فسقط

(١٩) لما رواه البخاري (٩٠/٨ فتح) من طريق مهدي بن ميمون قال : سمعت أبا رجاء العطاردي يقول : « كنا نعبد الحجر ، فإذا وجدنا حجراً أخيراً منه ألقيناه وأخذنا الآخر ، فإذا لم نجد حجراً جمعنا جثوة من تراب ، ثم جئنا بالشاة فحلبناه عليه ، ثم طفنا به ، فإذا دخل شهر رجب قلنا متصل الأسنة ، فلا ندع ربحاً فيه حديدة ولا سهماً فيه حديدة إلا نزعناه وألقيناه شهر رجب »

وله طريق أخرى عن أبي رجاء ذكرها الحافظ في « الفتح » .

ومنها :

حديث «من صام ثلاثة أيام من رجب كتب الله له صيام شهر ، ومن صام سبعة أيام أغلق عنه سبعة أبواب النار . ومن صام ثمانية أيام فتح الله له ثمانية أبواب الجنة . ومن صام نصف رجب كتب الله له رضوانه . ومن كتب الله له رضوانه لم يعذبه . ومن صام رجياً كله حاسبه الله حساباً يسيراً» .

رويناه في « فضل رجب » لأبي القاسم السمرقندي . وفي الجزء الثالث من حديث أبي روق الهمزاني « من طريق عمرو بن الأزهر ، عن أبان ابن أبي عياش^(١) ، عن أنس .

وعمر بن الأزهر : كذبه يحيى بن معين وغيره ، وأبان تقدم ذكره^(٢٠) .

ومنها :

حديث «من فرج عن مؤمن كربة في رجب أعطاه الله - تعالى - في الفردوس قصرًا مد بصره . أكرموا رجلاً يكرمكم الله بألف كرامة» . وهو متن لا أصل له . بل اختلقه أبو البركات هبة الله بن المبارك السقطي - لا برك الله فيه - ووضع له إسناداً رجاله ثقات . فقال :

(٢٠) لم أقف على تكذيب ابن معين لعمر بن الأزهر وبعد البحث الطويل !!

واحد أخرجه ابن الجوزي في « الموضوعات » (٢٠٦/٢) وقال : « لا يصح » ثم أعله بما أعله به المصنف . وله طريق أخرى :

قال السيوطي في « اللآلئ » (١١٥/٢)

أخرجه أبو الشيخ في « الثواب » حدثنا عبدالرحمن بن الحسن حدثنا محمد بن اسماعيل حدثنا أحمد بن صالح الأسدي حدثنا حسين بن علوان عن آبائه .

قال السيوطي : حسين بن علوان أيضاً وصاح

اخبرنا أبو غانم : محمد بن الحسن ، اخبرنا علي بن وصيف ، حدثنا
البغوى ، أنبأنا خلف بن هشام ، حدثنا أبو الأحوص ، عن أنى
إسحاق ، عن عطاء ، عن عبدالله بن الزبير به مرفوعاً .

ومنها :

حديث « رجب من أشهر الحرم ، وأيامه مكتوبة على أبواب السماء
السادسة ، فإذا صام الرجل منه يوماً ، وجود صومه بتقوى الله ، نطق
الباب ونطق اليوم ، فقالا : يارب اغفر له . وإذا لم يتم صومه بتقوى الله
لم يستغفر له » .

ورواه أبو سعيد محمد بن على الأصبهاني النقاش ، - وليس هو بالمفسر
- فى كتاب « فضل الصيام » . له من حديث أبى سعيد الخدرى . وفى
إسناده إسماعيل بن يحيى التيمى ، وهو مذكور بالكذب .

ومنها :

حديث « من صام يوماً من رجب كان كصيام سنة . ومن صام
سبعة أيام غلقت عنه أبواب جهنم . ومن صام ثمانية أيام فتحت له ثمانية
أبواب الجنة . ومن صام عشرة أيام لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه . ومن
صام خمسة عشر يوماً نادى مناد فى السماء قد غفر لك ما سلف ،
فاستأنف العمل . ومن زاد زاده الله . وفى شهر رجب حمل نوح السفينة
فصام ، وأمر من معه أن يصوموا » .

رويناه فى « فضائل الأوقات » للبيهقى ؛ وفضائل رجب « لعبد العزيز
الكتانى ، وفى الترغيب والترهيب لأبى القاسم التيمى من طريق عثمان بن
مطر ، عن عبدالغفور ، عن عبدالعزیز بن سعيد ، عن أبيه : [عن] النبى

وعثمان بن مطر كذبه ابن حبان . وأجمع الأئمة على ضعفه (٢١) .

قال البخارى فى الضعفاء . أخبرنا إبراهيم ، أخبرنا أبى ، أخبرنا
عبدالرحمن بن محمد المحاربى ، عن عثمان بن عطاء (١) عن سعيد بن
عبدالعزيز ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله ﷺ :

«إن رجب شهر عظيم تضاعف فيه الحسنات ، ومن صام فيه يوماً
فكأنما صام سنة . ومن صام منه سبعة أيام غلقت عنه سبعة أبواب
جهنم . ومن صام منه ثمانية أيام فتحت له ثمانية أبواب الجنة ، ومن صام
منه عشرة أيام لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه . ومن صام منه خمسة عشر يوماً
نادى مناد من السماء قد غفر الله لك ما قد سلف ، فاستأنف العمل .
وفى رجب حمل الله نوحاً فى السفينة فصام ومن معه شكراً لله . وجرت

(٢١) وعبدالغفور هو أبوالصباح الواسطى ليس بأقل منه

قال ابن معين : « ليس حديثه بشيء »

وقال البخارى : « تركوه »

وقال ابن حبان : « كان ممن يضع الحديث »

وقال ابن عدى : « ضعيف منكر الحديث »

والحديث أخرجه ابن عساكر (كما فى اللآلى ١١٦/٢) من طريق عبدالمنعم بن ادريس
عن عبدالعزيز بن عبد الغفور عن أبيه مرفوعاً به .

وعبدالمنعم هذا إن كان هو اليماني القصاص فهو على يدى عدل وان كان غيره

فلا اعرفه

والحاصل ان إصاق عبدة الحديث بابن مطر وحده مما لا ينبغي بعد أن توبع وسيأتى له

متابع آخر وهو عثمان بن عطاء

وأخرج ابن جرير فى التفسير (١٨١٨٧) والتاريخ (١٨٥/١ - ١٩٠) قصة نوح فقط عن طريق عثمان بن مطر
عن عبدالعزيز به .

السفينة . بهم فاستقرت على الجودي في يوم عاشوراء . وفي رجب تاب الله . على آدم ، وعلى أهل مدينة يونس . وفيه فلق البحر لموسى . وفيه ولد إبراهيم وعيسى . (٢٢)

المحاربي عن عثمان بن مطر عن عبدالغفور بن عبدالعزيز ، عن أبيه عن النبي ﷺ « من صام من رجب يوماً كان كسنة » (٢٣)

ومنها :

مانقلناه من «الموضوعات» لابن الجوزي (٢٤) ، قال : « صلاة لأول ليلة منه » .

أخبرنا إبراهيم بن محمد ، أنبأنا الحسن بن إبراهيم ، أنبأنا أبو جعفر : محمد بن علي بن محمد الطائي ، أنبأنا عبدالكريم بن أبي حنيفة بن الحسن البخاري ، أخبرنا أبو الطيب طاهر بن الحسن المطوعي ، أخبرنا أبو بكر : عمار بن محمد بن مخلد ، البغدادي ، أخبرنا عبدالله بن محمد الحارثي ، أنبأنا محمد بن يونس الرخبي ، أخبرنا محمد بن القاسم ، عن علي بن محمد ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، قال : قال

(٢٢) ساقه الذهبي في ترجمة عثمان بن عطاء ثم قال : « هذا باطل واستناد مظلم »

قلت : وعثمان بن عطاء ضعيف والمحاربي يدلس .

(٢٣) ساقه الذهبي في ترجمة ابن مطر ثم قال : « وهذا مرسل »

وليس هذا ذهول من الإمام الذهبي رحمه الله تعالى عن العلة الحقيقية لأنه ذكر هذا الحديث في ترجمته بعد عدة أحاديث بين أن العهدة فيها عليه ثم ذكر هذا الحديث فكأنه يقول : وهذا أيضاً من بلاياه ومع هذا فهو مرسل فتنبه .

(٢٤) الموضوعات (٢/١٢٣) .

رسول الله ﷺ : « من صلى المغرب في أول ليلة من رجب ، ثم صل بعدها عشرين ركعة ، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب ، وقل هو الله أحد مرة ، ويسلم فيهن عشر تسليمات ، أتدرون ما ثوابه ؟ . فإن الروح الأمين جبريل علمني ذلك . قلنا : الله ورسوله أعلم . قال : حفظه الله في نفسه وأهله وماله وولده ، وأجير من عذاب القبر ، وجاز على الصراط كالبرق بغير حساب ولا عذاب » .

قال المصنف : هذا موضوع وأكثر رجاله مجاهيل .

ومنها :

صلاة في رجب ..

أخبرنا عبد الجبار بن إبراهيم بن منده ، أخبرنا هبة الله بن عبدالوارث الشيرازي ، أنبأنا عبدالصمد بن الحسن الحافظ ، أنبأنا أحمد بن عبدالله بن عبدالوهاب ، أنبأ محمد بن خشرم أخبرنا أبو الفضل : أحمد بن محمد بن سعيد ، أخبرنا أبو سليمان المرجاني ، أخبرنا حجر بن هشام ، عن عثمان بن عطاء ، عن ابن عباس ، قال :

قال رسول الله ﷺ : « من صام يوماً من رجب ، وصلى فيه أربع ركعات ، يقرأ في أول ركعة مائة مرة آية الكرسي ، وفي الركعة الثانية قل هو الله أحد مائة مرة ، لم يميت حتى يرى مقعده من الجنة ، أو يرى له » .

قال المصنف : هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ . وأكثر رواه مجاهيل . وعثمان متروك عند المحدثين (٢٥) .

أثبت عن يحيى بن محمد بن سعد ، أنبأنا عبدالوهاب بن زين
الأمناء ، أنبأنا القاسم بن أبي القاسم الحافظ بن الحافظ ، أنبأنا الفقيه
أبو الفتح : نصر الله بن محمد الشافعي أنبأنا نصر بن إبراهيم الزاهد ، أنبأنا
أبوسعيد : بندار بن عمر بن محمد الروياني ، أخبرنا أبو محمد : عبدالله بن
جعفر الخيازي ، أنبأ أبو الحسن : علي بن محمد بن عمر الفقيه ، بالرى ،
أخبرنا أبو الحسن : عبيدالله بن خالد ، أخبرنا أبو حاتم ، أخبرنا ابن
الأحمر أخبرنا محمد بن زياد اليشكري ، أخبرنا ميمون بن مهران ، عن
عبدالله بن عباس ، أنه قال : من صلى ليلة سبع وعشرين من رجب
اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب وسورة ، فإذا
فرغ من صلاته قرأ فاتحة الكتاب سبع مرات وهو جالس ، ثم قال :
سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر ولا حول لله ولا قوة
إلا بالله العلي العظيم أربع مرات ، ثم أصبح صائماً ، حط الله عنه ذنوبه
ستين سنة . وهي الليلة التي بعث فيها محمد ﷺ (٢٦) .

ومنها :

صلاة الرغائب ..

أخبرنا علي بن عبيدالله بن الزاغوفى ، حدثنا أبو زيد : عبدالله بن
عبدالمك الملك الأصفهاني ، أنبأنا أبو القاسم عبدالرحمن بن محمد بن
اسحاق بن منده وأنبا محمد بن ناصر الحافظ أنبأنا أبو القاسم بن منده
أنبأنا أبو القاسم علي بن عبدالله بن جهضم الصوفي أخبرنا علي بن محمد بن
سعيد البصرى ، حدثنا أنى ، حدثنا خلف بن عبدالله - وهو الصغانى ،

(٢٦) فيه من لا أعرفهم ، وابن زياد اليشكري ، كذبوه فلا ينبغي الانشغال بمثل

عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، قال :

قال رسول الله ﷺ : « رجب شهر الله ، وشعبان شهري ،
 ورمضان شهر أمتي . قيل : يا رسول الله ، ما معنى قولك : رجب
 شهر الله ؟ قال : لأنه مخصوص بالمغفرة ، وفيه تحقن الدماء ، وفيه
 تاب الله على أنبيائه ، وفيه أنقذ أوليائه من بلاء عذابه ، من صامه
 استوجب على الله ثلاثة أشياء : مغفرة لجميع ماسلف من ذنوبه ،
 وعصمته فيما بقي من عمره ، وأمانا من العطش يوم العرض الأكبر
 فقام شيخ ضعيف فقال . يا رسول الله ، إني لأعجز عن صيامه كله .
 فقال ﷺ : صم أول يوم منه فإن الحسنة بعشر أمثالها ، وأوسط يوم
 منه ، وآخر يوم منه - فإنك تعطى ثواب من صامه كله : ولكن
 لا تغفلوا عن أول ليلة جمعة في رجب ، فإنها ليلة تسميها الملائكة :
 الرغائب . وذلك أنه إذا مضى ثلث الليل لا يبقى ملك في جميع السموات
 والأرض إلا ويجمعون في الكعبة وحوالها ، ويطلع الله - عز وجل -
 عليهم إطلاعه ، فيقول : ملائكتي . سلوني ما شئتم . فيقولون : ياربنا
 حاجتنا إليك : أن تغفر لصوام رجب . فيقول الله - عز وجل - : قد
 فعلت ذلك . ثم قال رسول الله ﷺ : وما من أحد يصوم يوم
 الخميس ، أول خميس من رجب ، ثم يصلي فيما بين العشاء والعتمة ،
 يعني ليلة الجمعة . اثنتي عشرة ركعة ، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب
 مرة ، وإنا أنزلنا في ليلة القدر ، ثلاث مرات ، وقل هو الله أحد ، اثنتي
 عشرة مرة ، يفصل بين كل ركعتين بتسليمة ؛ فإذا فرغ من صلاته صلى
 سبعين مرة ، يقول : اللهم صلى على محمد النبي الأمي ، وعلى آله ، ثم
 يسجد ، فيقول في سجوده : سبح . قلوس . رب الملائكة والروح ،
 سبعين مرة ، ثم يرفع رأسه ، فيقول : اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك
 أنت العزيز الأعظم ، سبعين مرة ، ثم يسجد الثانية ، فيقول مثل ما قال

في السجدة الأولى ، ثم يسأل الله تعالى - حاجته ، فإنها تقضى .

قال رسول الله ﷺ : والذي نفسى بيده ما من عبد ولا أمة صلى هذه الصلاة إلا غفر له جميع ذنوبه ، ولو كانت مثل زبد البحر ، وعدد ورق الأشجار . وشفع يوم القيامة في سبعمائة من أهل بيته . فإذا كان أول ليلة في قبره جاءه ثواب هذه الصلاة ، فيجيبه بوجهه طلق ولسان ذلق ، ويقول له : يا حبيبي ، أبشر قد نجوت من كل شدة . فيقول : من أنت ؟ فوالله ما رأيت وجهها أحسن من وجهك ، ولا سمعت كلاماً أحلى من كلامك ، ولا شممت رائحة أطيب من رائحتك . فيقول له : يا حبيبي ، أنا ثواب الصلاة التي صليتها في ليلة كذا ، من شهر كذا ، جئت الليلة لأقضى حقك ، وأونس وحدتك ، وأرفع عنك وحشتك ، وإذا نفخ في الصور أظلت في عرض القيامة على رأسك . فأبشر فلن تعدم الخير من مولاك أبداً .

قال المصنف (٢٧) : ولفظ الحديث لمحمد بن ناصر هذا ، حديث موضوع على رسول الله - ﷺ وقد اتهموا به ابن جهضم ، فنسبوه إلى الكذب . وسمعت شيخنا عبدالوهاب الحافظ ، يقول : رجاله مجهولون . وقد فتشت عليهم جميع الكتب فما وجدتهم .

قال المصنف : ولقد أبدع من وصفها ، فإنه يحتاج من يصلحها إلى أن يصوم ، وربما كان النهار شديد الحر ، فإذا صام لم يتمكن من الأكل حتى يصلى المغرب ، ثم يقف فيها ، ويقع في ذلك التسييح الطويل ، والسجود الطويل ، فيتأذى غاية الأذى : وإني لأغار لرمضان ولصلاة التراويح . كيف زوحم بهذه ؟ بل هذه عند العوام أعظم وأجل ؛ فإنه

يحضرها من لا يحضر الجماعات .

قلت :

وأخرج هذا الحديث أبو محمد عبدالعزيز الكنانى الحافظ ، فى كتاب : فضل رجب له . فقال : ذكر على بن محمد بن سعيد البصرى أخبرنا أبى بكر ، فذكره بطوله . وأخطأ عبدالعزيز فى هذا ، فإنه أوهم أن الحديث عنده عن غير على بن عبدالله بن جهضم . وليس الأمر كذلك ، فإنه إنما أخذه عنه ، فحذفه لشهرته بوضع الحديث وارتقى إلى شيخه ، مع أن شيخه مجهول ، وكذا شيخ شيخه ، وكذا خلف . والله أعلم .

ومنها :

ما رواه أبو الفرج بن الجوزى فى «الموضوعات» له (٢٨) . قال :
 أنبأنا إبراهيم بن محمد الأزجى ، أنبأنا الحسين بن إبراهيم ، أنبأنا أبو عثمان بن الحسن بن نصر الأديب ، أخبرنا على بن محمد بن حمدان أخبرنا إبراهيم بن محمد بن أحمد بن يوسف ، حدثنا ربيعة بن على بن محمد ، أخبرنا محمد ابن الحسين ، أخبرنا عبدالله بن عبدالعزيز ، أخبرنا عصام بن محمد ، أخبرنا سلمة بن شبيب ، وعمرو بن هشام ، ومحمود ابن غيلان ، قالوا : أخبرنا أحمد بن زيد بن يحيى ، عن أبيه ، عن أنس بن مالك ، قال :

قال رسول الله ﷺ : من صلى ليلة النصف من رجب ، أربع عشرة ركعة ، يقرأ فى كل ركعة الحمد مرة ، وقل هو الله أحد إحدى

عشرة مرة ، وقل أعوذ برب الناس ثلاث مرات فإذا فرغ من صلاته صلى على عشر مرات ، ثم يسبح الله ويحمده ، ويكبره ويهلله ثلاثين مرة ، بعث الله إليه ألف ملك ، يكتبون له الحسنات ، ويفرسون له الأشجار في الفردوس ، ومحي عنه كل ذنب أصابه إلى تلك الليلة ، ولم يكتب عليه إلا مثلها من القابل ، ويكتب له بكل حرف قرأ في هذه الصلاة سبعمائة حسنة ، وبنى له بكل ركوع وسجود عشرة قصور في الجنة من زبرجد أخضر وأعطى بكل ركعة عشر مدائن في الجنة ملك فيضع يده بين كتفيه ، فيقول له . استأنف العمل . فقد غفر لك ما تقدم من ذنبك .

قال المصنف : وهذا موضوع ، ورواته مجهولون . ولا يخفى تركيب إسناده ورجاله . والظاهر أنه من عمل الحسين بن إبراهيم (٢٩) .

ومنها :

ما أخبرنا عمرو بن محمد البالى ، عن زينب بنت الكمال سماعا ، عن أعز بن العليق ، عن شهدة بنت أحمد ، سماعا ، أنبأنا طراد بن محمد في أماليه ، حدثنا الحسن بن عمر بن برهان ، أنبأنا عثمان بن أحمد ، هو ابن السماك ، أنبأنا إسحاق بن إبراهيم الختلى ، حدثنا الحسين بن علي بن يزيد الصدائى ، عن أبيه ، عن هارون بن عنترة ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : إن شهر رجب شهر عظيم ، من صام منه يوما كتب الله له صوم ألف سنة ، ومن صام منه يومين كتب له صوم ألفى سنة ، ومن صام منه ثلاثة أيام ، كتب الله له صوم ثلاثة آلاف سنة ، ومن صام منه

(٢٩) إن كان ابن الجوزى يقصد أنه أخطأ في إسناده أو دخل عليه إسناد في إسناد فقريب وإلا فالرجل صدوق أمين ، نعم هو له أوهام فلعل هذا منها .

سبعة أيام غلقت عنه أبواب جهنم ، ومن صام منه ثمانية أيام فتحت له أبواب الجنة الثمانية ، فيدخل من أيها شاء ، ومن صام خمسة عشر بدلت سيئاته حسنات ونادى مناد من السماء قد غفر لك ، فاستأنف العمل ، ومن زاد زاده الله .

وهو حديث موضوع ، لاشك فيه . والمتهم به الخُتلي (٣٠) .

وروينا في فوائد القاضي ، عن أنى الحسن بن صخر ، حدثنا أبو العلاء : علي بن أحمد الأهوازي ، حدثنا علي بن إسحاق المادري أخبرنا عمر بن مدرك ، أخبرنا شهاب بن عثمان أبو مسعود ، أخبرنا خالد الزيات ، قال : بلغنا أن نوحا ركب السفينة أول يوم من رجب وقال لمن معه ، من الإنس والجن : صوموا هذا اليوم ؛ فإنه من صام منكم بعدت النار عنه مسيرة سنة ، ومن صام منكم سبعة أيام أغلقت عنه أبواب النيران السبعة ، ومن صام منكم ثمانية أيام فتحت له أبواب الجنة الثمانية ، ومن صام منكم عشرة أيام قال الله له : سل نعطه ، ومن صام منكم خمسة عشر يوما قال الله له : استأنف العمل فقد غفر لك ما مضى ، ومن زاد زاده الله .

وهذا موقف ، وسنله ضعيف (٣١) .

(٣٠) كذا قال الحافظ رحمه الله تعالى ، وقال ابن الجوزي (٢٠٧/٢) :

« هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ قال أبو حاتم ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج بهارون يروى للمناكير الكثيرة حتى تسبق إلى قلب المستمع لها أنه التعمد لها . »

وقال الذهبي في ترجمة علي بن يزيد الصدائي هذا « وله حديث باطل » ثم ساق هذا الحديث ثم قال : « فما أدري من وضع هذا »

قلت : وهذا محض الإنصاف لأن السند مسلسل بالهلكى فالصاق التهمة بأحدهم دون غيره مما لا ينبغي .

(٣١) يعنى فى الجملة وإلا فابن مدرك هذا قد كذبه ابن معين .

ومنها :

ما أخبرنا به عمر بن محمد البالى ، وهذا الإسناد المتقدم إلى عثمان بن أحمد ، حدثنا خلف بن الحسين بن حوامد ، أخبرنا زكريا بن يحيى الحزاز ، أخبرنا فضاله بن حصين ، أخبرنا شديق أبو عبدالله عن الفرات ابن السائب ، عن ميمون بن مهران ، عن أبي ذر ، قال :

قال رسول الله ﷺ : « من صام يوما من رجب عدل صيام شهر ، ومن صام منه سبعة أيام غلقت عنه أبواب الجحيم السبعة ، ومن صام منه ثمانية أيام فتحت له أبواب الجنة الثمانية ، ومن صام عشرة أيام بآل الله سيئاته حسنات ، ومن صام ثمانية عشر نادى مناد قد غفر الله لك ما مضى ، - فاستأنف العمل .

وروى هذين الحديثين عبدالعزيز الكتاني في « فضل رجب » له عن علي بن أحمد الرزار ، عن عثمان بن أحمد بن السماك به .

ورواه الحكم بن مروان ، عن فرات بن السائب ، عن ميمون بن مهران ، فقال : عن ابن عباس ، بدل أبي ذر .

أخرجه الحافظ أبو عبدالله الحسين بن فتحويه ، عن ابن شيبه ، عن سيف بن المبارك عنه

ورشدين والحكم متروكان . (٣٢)

(٣٢) وأخرجه ابن الجوزى في الموضوعات (٢٠٧/٢) من طريق الفرات به ثم قال :

« هذا حديث لا يصح . قال يحيى بن معين : الفرات بن السائب ليس بشيء ، وقال البخارى والدارقطنى : متروك »

فتعقبه السيوطى بقوله : (١١٦/٢)

« هذا الحديث أورده الحافظ ابن حجر في أماليه ولم يسمه بوضع ، قال : هذا حديث

غريب اتفق على روايته عن فزات بن السائب وهو ضعيف : رشدين بن سعد والحكم بن مروان وهما ضعيفان أيضاً . لكن اختلفا عليه في اسم الصحابي : ففي رواية رشدين عن ابي ذر ، وفي رواية الحكم عن ابن عباس فلا أدري هل الغلط من أحدهما أو من شيخهما . وميمون بن مهران قد أدرك ابن عباس ولم يدرك ابا ذر »

قلت : كأن السيوطي ينتظر من الحافظ ابن حجر أن يصف الحديث بالوضع حتى يقر ابن الجوزي على ذلك . وقد علم السيوطي أو كان ينبغي عليه أن يعلم أن هذه بضاعة مزجاة لا تساوى في سوق المناظرة فلساً .

ولكن كان السيوطي ينتظر من الحافظ ذلك فلقد فعل أحافظ هنا ذلك فإنه قد عدّ هذا الحديث في هذا الكتاب ضمن أحاديث صدرها بقوله :

« وورد في فضل رجب من الأحاديث الباطلة ، احاديث لا بأس بالتبنيها عليها ، لئلا يفتريها »

ثم إن قول السيوطي « ولم يسمه بوضع » يوهم أنه وصفه بما هو دون الوضع وليس الأمر كذلك فإن الحافظ لم يتعرض في الأمل للتحكم على الحديث لا بالوضع ولا بغيره فمن أين للسيوطي أن يفهم من سكوت الحافظ أن الحديث عنده غير موضوع .

فإن للخصم ان يقول : وهو أيضا لم يسمه بضعف إذن فالحديث صحيح أو حسن !!!!

وأما السبب في أن الحافظ لم يتعرض للتحكم على الحديث في الأمل لأنه - والله أعلم - قد شغل عنه بيان وجه الخلاف في اسم الصحابي ، ومجالس الإملاء من شأنها . عدم الخوض في التفصيلات ، ولذا لما تعرض لبيان حال روايته في الأمل قال انهم ضعفاء وهذا حكم مجمل يناسب حال هذه المجالس من الحاجة إلى الاجمال وعدم التفصيل ثم لما جلس وجمع ذهنه للتصنيف كان للتفصيل مجال فلذا قال هنا « متروكان » ولا تناقض لأن المتروك قسم من أقسام الضعيف فأى غضاضة إذن !؟

ولماذا نذهب بعيداً فسواء كان رجاله متروكين أو ضعفاء فقط فإن هذا لا يؤثر كثيراً لأن المتن باطل يكاد ينطق على نفسه بأنه مختلق . فوالله لو ان إسناده كالشمس لما تردد الأئمة في الحكم عليه بالوضع فكيف وإسناده بهذا الحال . ثم قال السيوطي :

« وله طريق أخرى عن أنس »

قلت : لا تسمن ولا تفتنى من جوع !!

قال :

« قال البيهقي في « شعب الإيمان » أنبأنا أبو الحسين بن بشران أنبأنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه حدثنا أحمد بن محمد بن دلان حدثنا الوليد بن شجاع حدثنا عثمان بن مطر عن عبدالغفور عن عبدالعزيز بن سعيد عن أنس مرفوعاً

قلت : ماذا ينفع هذا وعثمان بن مطر كذبه ابن حبان كما مر في كلام ابن حجر ولكن كانت هذه الطرق تزيد الحديث شيئاً فلن تزيده إلا وهناً .

ثم ذكر السيوطي شاهدين آخرين من الكلام عليهما (٢١ - ٢٢) .

قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي ، عن حسن بن عمر ،
 أنبأنا مكرم ابن أبي الصقر ، حضوراً وإجازة ، أنبأنا سعيد بن سهل
 الخوارزمي ، أنبأنا أبو الحسن : عن بن بن الأخرم ، أنبأنا الحسين بن أحمد بن
 فتحوبه .

ولفظ المتن: أن رجب شهر عظيم ، يضاعف الله فيه الحسنات ،
 ويمحو فيه السيئات «من صام يوماً من رجب» - فذكره نحوه - . وزاد

فيه: «ومن صام منه ثلاثة أيام أدخل الجنة . ولم يقل : من صام ثمانية
 عشر ، بل قال : من صام عشرة أيام لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه ،
 ومن صام منه خمسة عشر يوماً نادى مناد من السماء غفرت لك
 ذنوبك ، وبدلت سيئاتك حسنات ، فاستأنف العمل ، ومن زاد زاده
 الله .»

ومنها :

ما رواه الحافظ أبو محمد عبدالعزيزو أحمد الكتاني في كتاب «فضل
 رجب» له ، قال : ذكر أبو الحسن : علي بن يعقوب بن يوسف ، عن
 عمران القزويني البلاذري . قدم دمشق في سنة أربع وسبعين وثلاثمائة :
 وحدثهم بها ، فقال :

حدثنا أبو سعيد : الحسن بن أحمد بن المبارك الطوسي ، بتيس ،
 إملاء ، سنة أربع وأربعين ، أخبرنا العباس بن إبراهيم القراطيسي ،
 بالموصل ، أخبرنا محمد بن زوران السليطي ، أخبرنا محمد بن عمر
 الأنصاري ، عن مالك بن دينار ، وأبان عن أنس بن مالك ، قال :
 خطب رسول الله ﷺ قبل رجب بجمعة ، فقال : أيها الناس ، إنه قد
 أظلكم شهر عظيم ، شهر رجب ، شهر الله ، الأصم ، تضاعف فيه

الحسنات ، وتستجاب فيه الدعوات ، ويفرج فيه عن الكربات ، لا يرد فيه للمؤمنين دعوة ، فمن اكتسب فيه خيراً ضوعف له فيه أضعافاً مضاعفة ، والله يضاعف لمن يشاء . فعليكم بقيام ليله ، وصيام نهاره ، فمن صلى في يوم فيه خمسين صلاة يقرأ في كل ركعة ماتيسر من القرآن ، أعطاه الله من الحسنات بعدد الشفع والوتر ، وبعد الشعر والوبر ، ومن صام يوماً منه كتب له به صيام سنة ، ومن خزن فيه لسانه لقنه الله حجته عند مساءلة منكر ونكير ، ومن تصدق فيه بصدقة كان بها فكاك رقبته من النار ، ومن وصل فيه رحمه وصله الله في الدنيا والآخرة ، ونصره على أعدائه أيام حياته ، ومن عاد فيه مريضاً أمر الله كرام ملائكته بزيارته والتسليم عليه ، ومن صلى فيه على جنازة فكأنما أحيى مؤودة ، ومن أطعم مؤمناً فيه طعاماً أجلسه الله يوم القيامة على مائدة عليها إبراهيم ومحمد ، ومن سقى فيه شربة ماء سقاه الله من الرحيق المختوم ، ومن كسا فيه مؤمناً كساه الله ألف حلة من حلل الجنة ، ومن أكرم فيه يتيماً ، ومسح يده على رأسه غفر الله له بعدد كل شعرة مستها يده ، ومن استغفر الله فيه مرة واحدة غفر الله له ، ومن سبح الله تسيحة أو هلل تهليلة كتب عند الله من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات ، ومن ختم فيه القرآن مرة واحدة ألبس هو ووالده يوم القيامة كل واحد منهم تاج مكلل باللؤلؤ والمرجان ، وأمن فزع يوم القيامة .

وهذا حديث موضوع وإسناده مجهول (٣٣) .

ومنها :

ما أخبرنا أبو الحسن المرادوى ، بصاحبة دمشق ، أنبأنا أحمد بن

(٣٣) وابان هو ابن ابي عياش متروك بلا نقاش .

على الجزرى ، وعائشة بنت محمد بن المسلم ، قراءة عليهما ، وأنا حاضر وإجازة ابن إبراهيم بن خليل الآدمى ، أنبأنا منصور بن على الطبرى ابنا عبد الجبار بن محمد الفقيه ، أنبأنا الحافظ أبو بكر البيهقى ، أنبأنا عبدالله الحافظ ، أنبأنا أبو نصر رشيقي بن عبدالله الرومى ، إملأ من أصل كتابه ، بالطايران ، حدثنا الحسين بن أديس ، أخبرنا خالد بن الهياج ، عن أبيه ، عن سليمان التيمى ، عن أبى عثمان ، عن سلمان الفارسى ، قال :

قال رسول الله ﷺ : « فى رجب يوم وليلة ، من صام ذلك اليوم ، وقام تلك الليلة كان كمن صام من الدهر مائة سنة ، وقام مائة سنة ، وهو لثلاث بقين من رجب ، وفيه بعث ، الله محمداً .

هذا حديث منكر إلى الغاية . وهياج هو ابن بسطام الهروى . روى عن جماعة من التابعين . وضعفه ابن معين ، وقال أبو داود : تركوه . وقال صالح بن محمد الحافظ ، الملقب بجزرة : الهياج منكر الحديث لا يكتب من حديثه إلا حديثان أو ثلاثة ؛ للاعتبار ، ولم أكن أعلم أنه بكل هذا ، حتى قدمت هراة ، فرأيت عندهم أحاديث مناكير كثيرة لهم .

قال الحاكم أبو عبدالله : وهذه الأحاديث التى رآها صالح من أحاديث الهياج ، الذنب فيها لابنه خالد ، انتهى . (٣٤)

وروينا قريباً من هذا المتن من حديث أنس بإسناد مظلم . رواه

(٣٤) وهذا منها فكان ماذا !؟

والحسين بن إدريس الراوى عنه قال فيه ابن ابى حاتم (٤٧/٢/١) .

« كتب إبنى بجزء من حديثه عن خالد من الهياج بن بسطام فأول حديث منه باطل ، والثانى باطل ، والثالث ذكرته لعل بن الحسين بن الجنيد فقال لى : أحلف بالطلاق انه ليس نه أصل وكذا هو عندى فلا أدرى منه أو من خالد بن هياج بن بسطام » !؟

البيهقي أيضاً من طريق عيسى غنجان ، عن محمد بن المفضل بن عطية ،
« في رجب ليلة يكتب للعامل فيها حسنة مائة سنة ، وذلك
لثلاث بقين من رجب ، فمن صلى فيها اثنتي عشرة ركعة ، يقرأ في كل
ركعة فاتحة الكتاب وسورة من القرآن ، يتشهد في كل ركعتين ، ويسلم
في آخرهن ، ثم يقول : سبحان الله ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، مائة
مرة ، ويستغفر مائة مرة ، ويصلي على النبي ﷺ مائة مرة ويدعو لنفسه
بما شاء من أمر دنياه وآخرته ، ويصبح صائماً ، فإن الله يستجيب دعاءه
كله ، إلا أن يدعو في معصية » (٣٥) .

وروينا في جزء من فوائد هناد النسفي بإسناد له منكر ، إلى
الزهري ، عن أنس . قال :

قال رسول الله ﷺ : « بعثت نبيا في السابع والعشرين من
رجب فمن صام ذلك اليوم كان كفارة ستين شهرا »

وقد تقدم هذا موقوفاً على ابن عباس في حديث طويل . (٣٦)

وروينا في فوائد أبي الحسن بن صخر ، بسند باطل إلى علي بن أبي
طالب ، مثل هذا المتن ، لكن قال فيه :

« فمن صام ذلك اليوم ودعا عند إفطاره كانت كفارة عشر

سنين » .

وروينا في جزء أبي معاذ الشاة المروزي ، وفي «فضائل رجب»

لعبدالعز الكتاني من طريق حمزة ، عن ابن شوذب ، عن مطر الوراق ،

(٣٥) محمد بن الفضل بن عطية كذاب صاحب بلية وأبان قد مر في غير مكان .

(٣٦) برقم (١٧) .

عن شهر بن حوشب ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال :

« من صام يوم سبع وعشرين من رجب كتب له صيام ستين شهرا ، وهو اليوم الذي هبط فيه جبريل بالرسالة » .

وهذا موقوف ضعيف الإسناد ، وهو أمثل ماورد في هذا المعنى . (٣٧)

ومنها :

ما أخبرنا أحمد بن الحسين ، أنبأنا محمد بن أحمد بن سليم أخبرهم . أنبأنا عبدالعزيز بن عبدالمنعم . أنبأنا سعيد بن محمد : عطف أنبأنا أبو القاسم بن السمرقندي ، أنبأنا أبو الحسين بن النور ، أنبأنا أبو الحسن بن الجندی ، أخبرنا أبو علي : إسماعيل بن العباس الوراق ، أخبرنا الفضل بن يعقوب الرخامي ، أخبرنا داود بن المحبر ، أخبرنا سليمان بن الحكم - يعني ابن عوانة - عن العلاء بن خالد ، عن مكحول : أن رجلا سأل أبا الدرداء عن صيام رجب ، فقال : سألت

(٣٧) ماذا ينفعه هذا والمتن باطل فلعل بعض الضعفاء وهو مسلسل بهم أدخل هذا عليه أو أنه خلط في إسناده .

« فائدة »

أئمة الحديث قد يحكمون على الحديث بقولهم : « هذا أصح شيء في الباب » يعنون بذلك أنه أفضل من غيره من الأحاديث التي جاءت في هذا الباب ، فعلى هذا لايعنى هذا الحكم أن الحديث صحيح . بل غاية ما فيه أن هذا الحديث أنظف من غيره وقد يكون غيره ضعيفاً جداً أو موضوعاً فتنبه .

وقول الحافظ هنا : « هو أمثل ماورد في هذا المعنى » بعد قوله : « هذا موقوف ضعيف الإسناد » ليدل دلالة قوية على صحة ما قلناه . ومما يؤكد هذا أن هذا الحديث قد أدرجه الحافظ تحت مجموعة من الأحاديث صدرها بقوله : « وورد في فضل رجب من الأحاديث الباطلة ، أحاديث لأبأس بالتنبيه عليها ؛ لئلا يغتر بها » والحمد لله على التوفيق ..

عن شهر كانت الجاهلية تعظمه في جاهليتها ، وما زاده الإسلام إلا فضلا وتعظيما ، ومن صام منه يوما تطوعا ، يحتسب به ثواب الله ويتغنى به وجه الله مخلصاً أطفأ صومه ذلك اليوم غضب الله ، وغلق عنه بابا من أبواب النار ، ولو أعطى ملء الأرض ذهباً ما كان حقاً له ، لا يستكمل أجره بشيء من الدنيا دون يوم الحساب ، وله عشر دعوات مستجابات ، فإن دعا بشيء في عاجل الدنيا أعطيه ، وإلا أدخر له من الخير كأفضل ما دعا داع من أولياء الله ، وأحبائه ، وأصفيائه ، ومن صام يومين كان له مثل ذلك ، وله مع ذلك أجر عشرة من الصديقين في عمرهم بالغة أعمارهم ، وشفع في مثل ماشفوعوا فيه ، فيكون في زميرتهم حتى يدخل الجنة معهم ، ويكون من رفقاتهم ، ومن صام ثلاثة أيام كان له مثل ذلك ، وقال الله له عند إفطاره . لقد وجب حق عبدى هذا ، ووجبت له محبتى ، أشهدكم ياملائكتى أنى قد غفرت ماتقدم من ذنبه ، وما تأخر [فذكر الحديث بالفاظ نحو هذا الجنس يقول فيه] : ومن صام تسعة أيام منه رفع كتابه في عليين ، وبعث يوم القيامة من الأمنين ، ويخرج من قبره ووجهه يتلأأ حتى يقول أهل الجمع هذا نبي مصطفى ، وإن أدنى ما يعطى أن يدخل الجنة بغير حساب ، ومن صام عشرة فبخ بخ بخ له مثل ذلك وعشرة أضعافه ، وهو ممن يبدل الله - عز وجل - سيئاته حسنات ويكون من المقرين لله بالقسط ، وكمن عبدالله ألف عام صائماً قائماً محتسباً ، ومن صام عشرين يوماً كان له مثل ذلك وعشرون ضعفاً ، وهو ممن يزاحم خليل الله في قبته ، ويشفع في مثل ريعة ومضر ، كلهم من أهل الخطايا والذنوب ، ومن صام ثلاثين يوماً كان له من جميع ذلك ثلاثين ضعفاً ، ونادى مناد من السماء ، أبشر ياولى الله بالكرامة العظمى ، والكرامة : النظر إلى وجه الله الجليل في مرافقة النبيين والصديقين ، والشهداء والصالحين ، وحسن أولئك رفيقا . طوبى لك

طوبى لك ثلاث مرات ، غدا إذا انكشف الغطاء ، فأفضيت إلى جسيم
 ثواب ربك الكريم . فإذا نزل به الموت سقاه ربه عند خروج نفسه شربة
 من حياض القدس ، ويهون سكرة الموت ، حتى ما يجد للموت ألماً ،
 ويطلع في قبره رياه ، ويظل في الموقف ريان ، حتى يرد حوض النبي
 ﷺ وإذا خرج من قبره شيعه سبعون ألفاً من النجائب من الدر
 والياقوت ، ومعهم الطرائف والحلى والحلل ، فيقولون : ياولى الله .
 التجيء إلى ربك الذى أظميت له نهارك ، وأنحلت له جسمك ، فهو من
 أول الناس دخول جنات عدن يوم القيامة مع الفائزين الذين رضى الله
 عنهم ورضوا عنه . ذلك هو الفوز العظيم . فإن كان له فى كل يوم
 يصومه على قدر قوته . فتصدق به فهيات هيات - ثلاثاً - لو اجتمع
 الخلائق على أن يقدر وأقدر ما أعطى ذلك العبد من الثواب ، ما بلغوا
 معشار العشر مما أعطى ذلك العبد من الثواب .

قلت :

وهذا حديث موضوع ظاهر الوضع . قبح الله من وضعه فوالله لقد
 وقف شعرى من قراءته فى حال كتابته ، فقبح الله من وضعه ، ما أجرآه
 على الله وعلى رسوله والمتهم به عندى : داود بن المحبر . أو العلاء بن
 خالد . كلاهما قد كذب^(٣٨) ، ومكحول لم يدرك أبا الدرداء ولا والله
 ما حدث به مكحول قط .

وقد رواه عبدالعزیز بن أحمد الكسائى ، بطوله فى كتاب « فضائل
 شهر رجب » من طريق الحارث بن أسامة : عن داود بن المحبر .

(٣٨) وسليمان بن الحكم بن عوانة قريب منهما قال الذهبى فى « المغنى » :

« واو باتفاقهم »

« فصل »

قال ابن ماجة في السنن: (٣٩)

أخبرنا إبراهيم بن المنذر ، أخبرنا داود بن عطاء ، أخبرنا زيد بن عبد الحميد ، عن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، أن رسول الله ﷺ :

« نهى عن صوم رجب كله » .

رواه الطبراني في « الكبير » ، عن مسعد العطار ، عن إبراهيم مثله .
وداود بن عطاء المذكور ، لينه ابن معين .

ورواه البيهقي في « فضائل الأوقات » من هذا الوجه . وقال :

داود بن عطاء ليس بالقوى^(٤٠) . وإنما الرواية فيه من فعل النبي ﷺ فحرف الرواة الفعل إلى النهي . ثم إن صح فهو محمول على التنزيه . والمعنى فيه ما ذكره الشافعي في القديم . قال : أكره أن يتخذ الرجل صوم شهر ، يكمله من بين الشهر ، كما يكمل رمضان . قال : وكذلك أكره أن يتخذ الرجل يوماً من الأيام . وإنما كرهت هذا ؛ لئلا يتأسى

(٣٩) (١٧٤٣) .

(٤٠) وكذا قال ابوحاتم : قال ابنه (٤٢١/٢/١) « سمعت ابي يقول : داود بن عطاء ليس بالقوى ، ضعيف الحديث ، منكر الحديث : قلت : يكتب حديثه ؟ قال : من شاء كتب حديثه زحفاً »

« فائدة »

قال الشيخ الجاني - رحمه الله تعالى - في تعليقه على الجرح والتعديل (٢١٦/٢/١) :
« يريد من أراد أن يتكلف الكتابة عنه فلا بأس كالذى يمشى زحفاً » .

جاهل فيظن أن ذلك واجب .

قلت :

والحديث الذى أشار البيهقى إليه من رواية ابن عباس ، أخرجه^(٤١) من طريق عثمان بن حكيم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن رسول الله ﷺ كان يصوم حتى نقول لا يفطر ، ويفطر حتى نقول : لا يصوم .

وروينا فى « كتاب أخبار مكة » لأبى محمد الفاكهى ، بإسناد لأبأس به ، عن ابن عباس - رضى الله عنهما - أنه قال : لا تتخذوا رجبا عيدا ، ترونه حتماً مثل شهر رمضان ، إذا أفطرتم منه صتمت وقضيتموه .

(٤١) وأخرجه فى السنن (٢٩١/٤) وكذا مسلم (١٦١/٣) من طريق عثمان بن حكيم قال سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب ونحن يومئذ فى رجب فقال : سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول : فذكره

لكن الظاهر أن هذا الحديث عام يشمل جميع الشهور وليس خاصاً بربح وإنما أتى به سعيد لأن السائل سأله عن هذا الشهر خاصة وهو شهر من الشهور .

ومما يؤكد هذا أن الحديث قد أخرجه البخارى (١١٥/٤ فتح) ومسلم (١٦١/٣) والدارمى (١٨/٢) من طريق أبى بشر عن سعيد به .

وزاد : « ما صام رسول الله ﷺ شهراً كاملاً قط غير رمضان » .

وهذا يدل على أن هذا الفعل من النبى ﷺ عام ليس مخصوصاً بربح فتأمل

فعل هذا يكون قول البيهقى . « وإنما الرواية فيه من فعل النبى ﷺ فحذف الرواة الفعل إلى النبى » بعيدا .

والأقرب أن نقول أن الحديث قد صح موقوفاً على ابن عباس لفظاً ومعنى كما فى المصنف لعبدالرزاق (٢٩٢/٤) وسيأتى قريباً فى كلام المصنف . فالظاهر أن هؤلاء الضعفاء لسوء حفظهم رفعوا الحديث إلى النبى ﷺ والمخفوظ أنه موقوف على ابن عباس والله أعلم .

وقال عبدالرزاق في «مصنفه»^(٤٢) ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، كان ابن عباس ، ينهى عن صيام رجب كله : ألا يتخذ عيدا . وهذا إسناد صحيح .^(٤٣)

ومثل هذا :

ما رويناه في سنن سعيد بن منصور أخبرنا سفيان - يعني ابن عيينة ، عن مسعر ، عن وبرة ، هو ابن عبدالرحمن عن خرشة بن الحر ، أن عمر بن الخطاب - رضی اللہ عنہ - كان يضرب أيدي الرجال في رجب إذا رفعوها عن الطعام حتى يضعوها فيه ، ويقول : إنما هو شهر كان أهل الجاهلية يعظمونه .^(٤٤)

وروى نحو ذلك ، عن أبي بكرة .

فهذا النهي منصرف إلى من يصومه معظما لأمر الجاهلية . أما إن صامه لقصد الصوم في الجملة ، من غير أن يجعله حتما ، أو يخص منه أياما

(٤٢) المصنف (٤/٢٩٢)

(٤٣) وهو كما قال المصنف ولا تضره عننة ابن جريج لأنه لا يدلس عن عطاء خاصة كما هو معروف ففي التهذيب (٦/٤٠٦)

« قال ابوبكر بن ابي خيثمة حدثنا ابراهيم بن عرعرة عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال : إذا قلت « قال عطاء » فأنا سمعته منه وإن لم أقل « سمعت » . وهذا إسناد صحيح .

(٤٤) وإسناده صحيح

وأخرجه أيضا ابن ابي شيبة (٢/١٨٢) من طريق الأعمش عن وبرة به وأخرجه الطبراني في الأوسط من طرق أخرى عن الأعمش به وفيه الحسن بن جيلة ولا يعرف وانظر الإرواء (٩٥٧) .

مع

معينة يواظب على صومها ، أو ليال معينة يواظب على قيامها ، بحيث يظن أنها سنة . فهذا من فعله من السلامة مما استثنى ، فلا بأس به . فإن خص ذلك ، أو جعله حتما فهذا محذور .

وهو في المنع بمعنى قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لا تخصوا يوم الجمعة بصيام ، ولا ليلتها بقيام » رواه مسلم (٤٥) .

(٤٥) (١٥٤/٣) من طريق هشام عن محمد بن سيرين عن أنى هريرة مرفوعاً بلفظ : « لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ، ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم » وخالفه عاصم بن أنى النجود عن ابن سيرين فجعله من مسند ابى الدرداء . أخرجه أحمد (٤٤٤/٦) .

فلا أدري أهو محفوظ عنهما جميعاً أم أن هذه مخالفة ، فإن يكن لذلك فالقول قول هشام لأن عاصم له أوام ، ويحتمل أن يكون محفوظاً عن أنى الدرداء أيضاً فقد قال ابن سعد (٦١/١/٤) :

أخبرنا اسحق بن يوسف قال : أخبرنا ابن عون عن محمد بن سيرين قال : دخل سلمان على أنى الدرداء في يوم جمعة فقبل له : هو نائم ، قال : فقال : ما له ؟ قالوا : إنه إذا كان ليلة الجمعة أحياناً يصوم يوم الجمعة ، قال : فأمرهم فصنعوا طعاماً في يوم جمعة ، ثم أتاهم فقال : كُئِل ، قال : إني صائم . فلم يزل به حتى أكل ، ثم أتيا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فذكر له ذلك ، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عُويمر سلمان أعلم منك ، وهو يضرب على فخذ ابى الدرداء ، عويمر سلمان أعلم منك - ثلاث مرات - فذكره .

• هذا استناد صحيح لولا انه مرسل .
وقد تابع هشاماً عوف عن ابن سيرين مقتصراً على الشرط الثاني فقط .

أخرجه أحمد (٣٩٤/٢) بلفظ :

• نبى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يفرد يوم الجمعة بصوم ،
وقد جاء هذا الشرط من طرق أخرى عن أنى هريرة .

١ - أبو صالح عنه :

أخرجه البخارى (٢٣٢/٤ فتح) ومسلم (١٥٤/٣) وأبو داود (٢٤٢٠) والترمذى (٧٤٣) وابن ماجه (١٧٢٣) وأحمد (٤٩٥/٢) وابن خزيمة (٢١٥٨) بلفظ :
« لا تصوموا يوم الجمعة إلا وقبله يوم أو بعده يوم » .

قال الترمذى : « حسن صحيح »

٢ - أبو رافع عنه :

أخرجه الطحاوى (٧٩/٢) وإسناده حسن .

٣ - أبو سلمة عنه :

أخرجه الطحاوى (٧٨/٢) من طريق محمد بن عمرو عنه مثله .

٣ - زياد الحارثى عنه :

أخرجه أحمد (٣٦٥/٢ - ٤٢٢ - ٤٥٨ - ٥٢٦) والطحاوى (٧٨/٢ - ٧٩) من طريق عبد الملك بن عمر عنه نحوه .

وهذا إسناد صحيح وزياد هذا هو أبو الأوبر جاء مكنياً هكذا فى الموضع الأول عند أحمد ، وفى « التعجيل » (ص ١٤١) :

« جزم الحسينى بأنه أبو الأوبر وهو معروف ولكنه مشهور بكنيته أكثر من اسمه وقد سماه « زياداً » النسائى والدولابى وأبو أحمد الحاكم وغيرهم ، ووثقه ابن معين وابن حبان وصحح حديثه » .

٥ - عبد الله بن عمرو القارى عنه :

أخرجه أحمد (٢٤٨/٢) وابن خزيمة (٢١٥٧) من طريق يحيى بن جعدة عنه بلفظ :

« ورب الكعبة ما أنا نبيت عن صيام يوم الجمعة ، محمد ﷺ نهى عنها »

زاد أحمد : « لا ورب هذا البيت ما أنا قلت من أصبح جنباً فلا يصوم محمد ورب البيت قاله » .

وإسناده صحيح .

« فائدة »

.....
 في ترجمة عبدالله بن عبدالقارى من التهذيب (٣٠٥/٥) :

« روى يحيى بن جعدة عن عبدالله بن عمرو بن عبدالقارى عن أبى هريرة وأبى طلحة وإبى أيوب وربما نسب لجدّه فيظنه بعض الناس هذا (يعنى صاحب الترجمة) وليس كذلك بل هو ابن أخى هذا » .

٦ - محمد بن جعفر الخزومى عنه

أخرجه أحمد (٣٩٢/٢) من طريق المستورد بن أبى عباد عنه قال : لقي أبأ هريرة رجلاً وهو يطوف بالبيت فقال يا أبأ هريرة أنت نبيت الناس عن صوم يوم الجمعة ؟ قال : لا ورب الكعبة ولكن رسول الله ﷺ نهى عنه .

ورجاله ثقات غير الخزومى هذا فقد ذكره ابن إى حاتم (٢٢١/٢/٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً إلا أنه يروى عن ابن الحنفية فالظاهر أنه متأخر لم يترك أبأ هريرة فيكون منقطعاً أيضاً .

٧ - عامر بن لؤين الأشعري عنه

أخرجه أحمد (٣٠٣/٢ - ٥٣٢) وابن خزيمة (٢١٦١) والحاكم (٤٣٧/١) والطحاوى (٧٩/٢) من طريق معاوية عن أبى بشر - مؤذن دمشق - عنه قال : سألت أبأ هريرة عن صوم يوم الجمعة فقال : قال النبى ﷺ :

« يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيام إلا أن تصوموا قبله أو بعده »

وإسناده ضعيف ، أبو بشر قال فيه الحافظ « مقبول » يعنى عند المتابعة . وعامر بن لؤين وثقه العجلي .

« تنبيه »

معاوية هذا هو ابن صالح بن حدير ، ووقع فى الموضع الأول فى المسند « ابن ابى صالح » وهو خطأ من الناسخ أو الطابع فتنبه .

٨ - صاحب لقادة عنه

أخرجه أحمد (٤٠٧/٢) من طريق قتادة قال ثنا صاحب لنا عنه

بلفظ : « نبى عن صوم يوم الجمعة إلا صوماً متتابعاً » .

وإسناده ضعيف للصاحب الذى لم يسم

ولشطره الثاني شواهد من حديث ابن عباس وبشير بن الخصاصة وجويبة وحنادة بن أبى أمية .

١ - حديث ابن عباس :

أخرجه أحمد (٢٨٨/١) وابن معين في « التاريخ » (٣٣٢/٣) من طريق الحسين بن عبدالله بن عبدالله بن عباس عن عكرمة عنه مرفوعاً : « لا تصوموا يوم الجمعة وحده » .
الحسين ضعيف .

٢ - حديث بشير بن الخصاصة :

أخرجه أحمد (٢٢٤/٥-٢٢٥) من طريق عبيدالله بن أبياد بن لقيط سمعت أبياد بن لقيط يقول سمعت ليلي امرأة بشير تقول : إن بشيراً سأل النبي ﷺ أصوم يوم الجمعة ولا أكلم ذلك اليوم أحداً ؟ فقال النبي ﷺ : (لا تصم يوم الجمعة إلا في أيام هو أحدها أر في شهر ، وأما ان لا تكلم أحداً فلعمري لأن تكلم بمعروف وتنبى عن منكر خير من ان تسكت) . وإسناده حسن .

٣ - حديث جويبة بنت الحارث :

أخرجه البخارى (٤/ ٢٣٢ فتح) وأحمد (٦/٣٢٤-٤٣٠) والطحاوى (٢/٧٨) من طريق شعبة عن قتادة عن أبى أيوب الهجرى عنها أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الجمعة وهى صائمة فقال : « أصمت أمس » ؟ قالت : لا . قال : « تريدين أن تصومي غداً » ؟ قالت : لا . قال : « أفطري » . وتابعه همام عن قتادة به .
أخرجه أبو داود (٢٤٢٢) .
وتابعهما حماد بن سلمة .

أخرجه الطحاوى (٢/٧٨) مقروناً بهما ثلاثهم عن قتادة به .
وكذا حماد بن الجعد .

أخرجه أبو القاسم البغوى في « جمع حديث هذبة بن خالد » (كما في الفتح ٤/٢٣٤ والتعليق ٣/٢٠٢-٢٠٣)

وخالفهم جميعاً ابن أبى عروبة فقال عن قتادة عن سعيد بن سعيد بن المسيب عن عبدالله بن عمرو .

أخرجه أحمد (٢/١٨٩) وابن خزيمة (٢١٦٢) والطحاوى (٢/٧٨)

وزاد أحمد : « قال سعيد : ووافقنى عليه مطر عن سعيد بن المسيب »

قال الحافظ في الفتح (٤/٢٣٤) بعد أن حكى هذا الخلاف :

« والراجح طريق شعبة لمتابعة همام وحماد بن سلمة له وكذا حماد بن الجعد . ويحتمل أن تكون طريق سعيد محفوظة أيضاً فإن معمرأ رواه عن قتادة عن سعيد بن المسيب أيضاً لكنه أرسله . »

٤ - حديث جنادة بن أبي أمية :

أخرجه الحاكم (٦٠٨/٣) من طريق : محمد بن إسحق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبدالله البشرف عن حذافة الأزدي عنه قال :
 « دخلت على رسول الله ﷺ في نفر من الازد يوم الجمعة فدعانا رسول الله ﷺ إلى طعام بين يديه ، فقلنا : إنا صيام ، فقال : صتمتم أمس ؟ قلنا : لا ، قال : افتصومون غداً ؟ قلنا : لا ، قال : فأفطروا ، ثم قال : لا تصوموا يوم الجمعة مفرداً ، »

قال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي
 قلت : ابن إسحق لم يخرج له مسلم إلا مقروناً ثم إنه مدلس وقد عنعن .
 ثم رأيت ابن طيبة قد تابعه :

أخرجه الطحاوي (٧٩/٢) من طريق أسد - هو ابن موسى - عنه عن يزيد به إلا أنه لم يذكر الفقرة الأخيرة .

وإن صامه معتقدا أن صيامه ، أو صيام شيء منه أفضل من صيام غيره ، ففي هذا نظر .

ويقوم جانب المنع ما في الصحيح ، عن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : مارأيت رسول الله - ﷺ - يتحرى صوم يوم يفضله على غيره إلا هذا اليوم : يوم عاشوراء . وهذا الشهر يعنى رمضان (٤٦) .

ومن ذلك :

ما أنبأنا نصر الله بن أحمد ، شفاها أنبأنا محمد بن أحمد بن عبد الله الحراني ، أخبرنا عبدالرحيم بن يوسف ، أنبأنا عمر بن محمد أنبأنا محمد بن عبد الباقي ، أنبأنا عبد الله بن محمد الخطيب أنبأنا عمر بن إبراهيم الكتاني أخبرنا أبوبكر النيسابوري ، أخبرنا بحر ، أخبرنا عبد الله بن وهب ، حدثني معاوية بن صالح ، عن أزهر بن سعيد ، عن أمه ، أنها كانت دخلت على عائشة ، فذكرت لها أنها تصوم رجب ، فقالت

(٤٦) صحيح ..

أخرجه البخارى (٤/٢٤٥ فتح) ومسلم (٥/١٥٠-١٥١) وأحمد (١/٢٢٢) وابن خزيمة (٢٠٨٦) من طريق ابن عيينة .

وأخرجه مسلم وأحمد (١/٣١٣-٣٦٧) والبيهقى (٤/٢٨٦) والطحاوى (٢/٧٥) والبعغوى في « شرح السنة » (٦/٣٣٣) من طريق ابن جريج كلاهما عن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس به .

واختلف على عبيد الله فيه سنداً وممتناً

فرواه عبد الجبار بن الورد عن ابن ابي مليكة عنه قال : قال ابن عباس : قال رسول الله ﷺ : « ليس ليوم فضل على يوم والصيام إلا شهر رمضان أو يوم عاشوراء » .

أخرجه الطحاوى (٢/٧٥) وابن عدى (٥/١٩٦٢) .

ورواية ابن عيينة أرجح لمتابعة ابن جريج له وابن الورد له أو هام ومخالفته هنا تشير إلى أن هذا الحديث مما وهم فيه . ولذا عدده ابن عدى من مناكيره في ترجمته ونعمه ما فعل .

عائشة : صومى شعبان ، فإن فيه الفضل . قد ذكر لرسول الله ﷺ ناس يصومون رجب ، فقال رسول الله ﷺ فأين هم من صيام شعبان . (٤٧)

ورواه عبدالرزاق فى « مصنفه » (٤٨) ، عن داود بن قيس ، عن زيد بن أسلم ، قال : ذكر لرسول الله ﷺ قوم يصومون رجب ، فقال النبى ﷺ : فأين هم من شعبان ؟ قال زيد : وكان أكثر صيام رسول الله ﷺ بعد رمضان ، شعبان (٤٩) .

ويحتمل أن تحريه ﷺ صيام عاشوراء بعينه كان لغير هذا المعنى ، لأنه صدر أن صومه كان مفترضا قبل رمضان . وكان النبى ﷺ إذا فعل شيئا من الطاعات واظب عليه .

وأما حديث عائشة - رضى الله عنها - : مارأيت رسول الله ﷺ أنمل شهرا قط إلا رمضان ، وما رأيت أكثر صياما منه فى شعبان (٥٠) .

(٤٧) اسناده ضعيف فإن أم ازهر هذه لا تعرف .

(٤٨) المصنف (٢٩٢/٤) .

(٤٩) وهذا رجاله ثقات لكنه مرسل فهو لذلك ضعيف . لكن ألا يمكن أن يتقوى الحديث بمجموع الطريقين ؟

الجواب بالنفى ، لأن هذا الإرسال فى محل يحتمل أن يكون المرسل الذى أرسله (زيد ابن أسلم) قد أخذه عن هذه المجهولة (أم ازهر) عن عائشة ثم أسقطهما ورواه مرسلأ فيرجع الطريقان إلى طريق واحدة غريبة . ومع هذا الاحتمال لا يتقوى الحديث . فتأمل

لكن زيادة « وكان أكثر صيام رسول الله ﷺ بعد رمضان شعبان » فيشهد لها الحديث الآتى .

(٥٠) أخرجه مالك (ص ٢٠٥) والبخارى (٢١٣/٤ فتح) ومسلم

(١٦٠/٣-١٦١) وابوداود (٢٤٣٤) وأحمد (١٠٧/٦-١٥٣-٢٤٢) والبخارى فى « شرح

السنة » (٣٢٨/٦) .

من طريق أبي النضر عن أبي سلمة عنها بزيادة :

« كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر ، ويفطر حتى نقول لا يصوم » .

وأخرجه البخارى من طريق معاذ بن فضالة عن هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بلفظ :

« كم يكن النبي ﷺ يصوم شهراً أكثر من شعبان ، وكان يصوم شعبان كله ، وكان يقول : « خذوا من العمل ماتطيقون ، فإن الله لا يميل حتى تملوا » واحب الصلاة إلى النبي ﷺ ما دووم عليه وإن قلت . وكان إذا صلى صلاة داوم عليها »

وتابعه عبد الوهاب بن عطاء الخفاف وعبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي وعبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام به .

أخرج حديثهم أحمد (١٢٨/٦-١٨٩-٢٤٩-٢٥٠) .

وخالفهم جميعاً ابنه معاذ فقال في حديثه :

« وكان يقول : أحبُّ العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه وإن قلَّ »

أخرجه مسلم (١٦١/٣)

فجعله من قول النبي ﷺ لا من قول عائشة .

ومعاذ بن هشام هذا قال فيه الحافظ :

« صدوق ربما وهم » فمخالفته فؤلاء يؤكد وهمه في هذا الحديث وان المحفوظ رواية الجماعة الذين أوقفوه على عائشة .

وقال معاذ في روايته : « أحب العمل » فأطلقه ولم يقيده بالصلاة إلا انه لم ينفرد به فقد تابعه عليه أبو عامر العقدي وعبد الصمد كما عند أحمد (٢٤٩/٦-٢٥٠) .

وقد تابع الأوزاعي هشاماً على ما رواه الجماعة عنه

أخرجه أحمد (٨٤/٦) .

وأخرجه مسلم وكذا ابن ماجة (١٧١٠) وأحمد (٣٩/٦) من طريق ابن إبي لييد عن أبي سلمة قال : سألت عائشة رضی الله عنها عن صيام رسول الله ﷺ فقالت : كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد افطر ولم اره صائماً من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان إلا قليلاً » .

وأخرجه الترمذى (٧٣٧) وأحمد (١٤٣/٦-١٦٥) والبيهقى (٣٢٩/٦) من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابى سلمة نحوه .

ورواه حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو فجعله من مسند ابى هريرة أخرجه أبو داود (٢٤٣٥) وهو وهم لا أدري أهو من حماد أم من محمد بن عمرو نفسه .

وأخرجه أحمد (٢٦٨/٦) من طريق محمد بن ابراهيم بن الحارث التميمى عن أبى سلمة بلفظ : « لم يكن رسول الله ﷺ لشهر أكثر صياماً منه بشعبان وكان يصومه أو عامته » .

وللحديث طرق أخرى عن عائشة .

١ - ربيعة بن الغاز عنها

أخرجه ابن ماجة (١٦٤٩) من طريق يحيى بن حمزة حدثنى ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عنه انه سأل عائشة عن صيام رسول الله ﷺ فقالت : « كان يصوم شعبان كله حتى يصله برمضان »

وهذا إسناد صحيح لكن اختلف عن ثور فيه سنداً ومتناً .

فقد أخرجه أحمد (٨٠/٦) من طريق سفيان عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عائشة لم يذكر ربيعة بن الغاز بلفظ :

« كان رسول الله ﷺ يصوم شعبان ويتحرى الاثني والخميس » .

٢ - عبدالله بن شقيق عنها

أخرجه مسلم (١٦٠/٣) عنه قال :

سألت عائشة رضى الله عنها عن صوم النبى ﷺ فقالت : « كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد أفطر قد أفطر » . قالت : « وما رأيته صام شهراً كاملاً منذ قدم المدينة إلا أن يكون رمضان » .

٣ - عبدالله بن ابى قيس عنها

أخرجه أحمد (١٨٨/٦) وعنه ابوداود (٢٤٣١) بلفظ :

« كان أحب الشهور إلى رسول الله ﷺ أن يصومه شعبان ثم يصله برمضان » .

واسناده صحيح .

٤ - مروان أبو ليانة عنها

أخرجه أحمد (١٨٩/٦) بلفظ :

« كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول ما يريد أن يفطر ويفطر حتى نقول ما يريد أن يصوم وكان يقرأ كل ليلة بيني إسرائيل والزمير » .

وللحديث شواهد عن أم سلمة وأنس وأسامة بن زيد .

١ - حديث أم سلمة

أخرجه الترمذى (٧٣٦) وأبو داود (٢٣٣٦) وأحمد (٣٠٠-٣١١) والدارمى

(١٧/٢) عن أم سلمة عنها قالت :

« ما رأيت رسول الله ﷺ صام شهراً تاماً إلا شعبان فإنه كان يصله برمضان ليكونا شهرين متتابعين »

زاد الدارمى : « وكان يصوم من الشهر حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول

لا يصوم »

قال الترمذى : « حديث حسن » .

٢ - حديث أنس

أخرجه أحمد (٢٣٠/٣) من طريق عثمان بن رشيد قال حدثني أنس بن سيرين قال :

أتينا أنس بن مالك في يوم خميس فدعا بمائدته فدعاهم إلى الغداء فتغدى بعض القوم وأمسك بعض ثم أتوه يوم الإثنين ففعل مثلها فدعا بمائدته ثم دعاهم إلى الغداء فأكل بعض القوم وأمسك بعض فقال لهم أنس بن مالك : لعلكم اثنا عشر يوماً فلكم خميسون كان رسول الله ﷺ يصوم فلا يفطر حتى نقول ما في نفس رسول الله ﷺ أن يفطر العام ثم يفطر فلا يصوم حتى نقول ما في نفسه أن يصوم العام وكان أحب الصوم إليه في شعبان » .

وابن رُشيد هذا ترجم : ابن حبان في الضعفاء (٩٦/٢) فقال :

« شيخ يروى عن أنس بن مالك روى عنه يونس بن محمد المؤدب منكر الحديث جداً إن كان سمع من أنس وهو شيء معلوم عندنا فالتكذب عن روايته أولى من الاحتياج بها » .
ثم روى بإسناده إلى ابن معين أنه قال فيه : « ضعيف »

قلت : كذا قال أنه يروى عن أنس بن مالك وإنما روايته عن أنس بن سيرين فلا أدري

أله روايه أخرى عن أنس بن مالك يقصدها ابن حبان أم ان هذا وهم .

فظاره فضيلة الصوم في شعبان على غيره .

لكن ذكر بعض أهل العلم أن السبب في ذلك ، أنه كان صلى الله عليه وسلم ربما حصل له الشغل عن صيام الثلاثة أيام من كل شهر ، بسفر أو غيره ، فيقضيه في شعبان . فلذلك كان يصوم في شعبان أكثر مما يصوم في غيره ، لأن لصيام شعبان فضيلة على صيام غيره ومما يقوى هذا التأويل :
ومما يقوى هذا التأويل :

ما رواه أبو داود وغيره ، من حديث العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن ألى هريرة رضى الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم قال : « إذا دخل
» إذا دخل النصف من شعبان فلا تصوموا » .

وفي رواية ، فلا يصومن أحد .
وفي رواية ، إذا دخل النصف من شعبان فأمسكوا عن
الصيام (١) .

٣ - حديث اسامة بن زيد

تقدم في (١) .

(٥١) أخرجه أبو داود (٢٣٣٧) والترمذى (٧٣٨) وابن ماجه (١٦٥١) وأندلسى (١٧/٢) والطحلاوى (٨٢/٢) من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن ألى هريرة .

قال الترمذى : « حسن صحيح »

وقد اعل هذا الحديث بما لا يقدح فقال أبو داود : « كان عبد الرحمن [يعنى ابن مهدي] لا يحدث به ، قلت لأحمد : لم؟ قال : لأنه عنده أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصل شعبان برمضان ، وقال : عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه . قال أبو داود : وليس هذا عندي خلافه » .

قلت : وما قاله أبو داود هو المعتمد ولا تعل الأحاديث بمثل هذا والعلاء قد احتج به مسلم وروى عنه مالك وقد قالوا انه لا يروى إلا عن ثقة نعم تكلم فيه بعضهم إلا ان هذا الكلام لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن ان شاء الله تعالى والحمد لله .

وقد ذكر بعض أهل العلم ، أن معنى هذا النهي للمبالغة في الإحتياط ، لتلا يخطط برمضان مالميس بغيره ، ويكون هذا بمعنى نيه ﷺ أن يتقدم أحد رمضان يوم أو يومين (٥٢) .

قال أبو بكر الطرطوشي في كتاب « البدع والحوادث » :
يكره صوم رمضان على ثلاثة أوجه .

أحدها : أنه إذا خصه المسلمون بالصوم من كل عام حسب العوام إما أنه فرض كشهري رمضان ، وإما سنة ثابتة كالسنن الثابتة وإما لأن الصوم فيه مخصوص بفضل ثواب على صيام باقي الشهور . ولو كان من هذا شيء لينه ﷺ .

قال ابن دحية : الصيام عمل بر لا لفضل شهر رجب ، فقد كان عمر - رضي الله عنه - ينهى عن صيامه . والله أعلم .

(٥٢) لطيفة ،

من الناس من لا يرفع بذلك رأساً فلا يصومون شعبان كله ولا بعضه بل إنهم يتخذونه فرصة لتسعين أجسامهم أستعداداً لرمضان .

فقد حضر أبوطاهر ، إسماعيل بن مسعود الحنفي الجبلي مع جماعة من أصحابه ، فهم أبو عبدالله بن زرقون ، متزهاً في بعض الأعوام ، وفي عقب شعبان منه فلما تملقوا بالطعام ، قال أبوطاهر لابن زرقون : أجز يا أبا عبدالله . فقال :
حملت لشعبان المبارك شعبة

تُسبَل عندى الجوع في رمضان

كأحمد الصب التيم زورة

تحمل فيها الحجر طول زمان

فقال أبو الطاهر :

دعوها بشعبانية ولو أنهم

دعوها بشعبانية لشفاني

الأحاديث والآثار

- أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد ١٤
- أحب الصلاة إليه ﷺ ما داوم عليه ٧٢
- أحب العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه ٧٢
- إذا دخل النصف من شعبان فلا تصوموا ٧٥
- أسر برسول الله ﷺ ليلة سبع عشرة ٤
- أصمت أمس ٦٨
- أفصوموا غدا ٦٩
- إفطروا ٦٩
- إفطرى ٦٨
- أكرموا رجب يكرمكم الله ٤١
- ألا وإن رجب شهر الله ٣٦ - ٣٥
- اللهم بارك لنا في رجب ٣٢ - ٣١
- إن الله لا يعمل حتى تملوا ٧٢
- إن رجب شهر عظيم ٥٥ - ٥٠ - ٤٣
- إن شهر رجب شهر عظيم ٥٥ - ٥٠ - ٤٣
- إن الزمان قد استدار ٢٢
- إن عدة الشهور عند الله إثنا عشر شهرا ٣٥
- إن في الجنة نهراً يقال له رجب ٣٣ - ٣١ - ٢٧
- إن نوحاً ركب السفينة أول يوم من رجب ٥١
- إنما هلك من كان قبلكم بهذا [إتخاذ آثار الأنبياء مساجد] ١٤
- أين هم من شعبان ٧١
- أين هم من صيام شعبان ٧١
- أيها الناس إنه قد أظلكم شهر عظيم ٥٥

- ٥٨ بعثت نبياً في السابع والعشرين من رجب
- ١٣ تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر
- ٦٨ تريدان أن تصومي غداً
- ٦ تزوجني النبي ﷺ بعد خديجة
- ٦ تزوجني النبي ﷺ متوفى خديجة
- ٧٢ خذوا من العمل ما تطيقون
- ٣٨ خيرة الله من الشهور شهر رجب
- ٢٠ ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان
- ٢٠ ذلك يومان تعرض فيهما الأعمال
- ٤٧ - ٣٩ - ٣٨ - ٣٥ - ٣٤ رجب شهر الله
- ٥٥ - ٤٠ - ٣٩ - ٣٥ رجب شهر الله الأصم
- ٣٥ رجب لا يقارنه من الأشهر أحد
- ٤٢ رجب من أشهر الحرم
- ٤٧ - ٣٨ - ٣٦ - (٣٦ - ٣٥) رمضان شهر أمتي
- ٤٧ - ٣٨ - ٣٦ - ٣٥ شعبان شهري
- ٤٧ - ٣٨ - ٣٦ - ٣٥ شهر رمضان شهر أمتي
- ٢٤ صم ثلاثة أيام
- ٢٤ صم شهر الصبر
- ٢٤ صم من الحرام وارك
- ٢٤ صم يوماً من كل شهر
- ٢٤ صم يومين
- ٦٩ صمت أمس
- ٧١ صومي شعبان فإن فيه الفضل
- ٦٥ عويمر سليمان أعلم منك
- ٣٩ فضل رجب على سائر الشهور كفضل القرآن على سائر الأذكار
- ٣٩ فضل رمضان على سائر الشهور كفضل الله على عباده
- ٣٩ فضل شعبان على سائر الشهور كفضل محمد على سائر الأنبياء

- ٤٤ في رجب تاب الله على آدم
- ٤٤ في رجب تاب الله على أهل مدينة يونس
- ٤٣ في رجب حمل الله نوحاً في السفينة
- ٤٤ في رجب فلق البحر لموسى
- ٥٨ في رجب ليلة يكتب للعامل فيها حسنات
- ٤٤ في رجب ولد إبراهيم وعيسى
- ٥٧ في رجب يوم وليلة من صام ذلك اليوم
- ٤٢ في شهر رجب حمل نوح السفينة فصام
- ٥٥ قد أظلكم شهر عظيم
- ٧٣ كان أحب الشهور إليه ﷺ أن يصومه شعبان
- ٧٤ كان أحب الصوم إليه في شعبان
- ٧٢ كان إذا صلى ﷺ صلاة داوم عليها
- ٧١ كان أكثر صيامه ﷺ بعد رمضان شعبان
- ٤٠ - ٣٩ كان أهل الجاهلية إذا دخل رجب يعطلون أسلحتهم
- ٧٣ كان يتحرى الإثنين والخميس
- ١١ كان يسأل ربه أن يريه الجنة والنار
- ٧٤ - ٧٣ كان يصل شعبان برمضان
- ٢٠ كان يصوم الأيام يسرد
- ٧٣ - ٧٢ كان يصوم حتى نقول لا يفطر
- ٧٤ كان يصوم حتى نقول ما يريد أن يفطر
- ٧٢ كان يصوم شعبان إلا قليلاً
- ٧٣ كان يصوم شعبان أو عامته
- ٧٣ - ٧٢ كان يصوم شعبان كله
- ٧٣ كان يصوم شعبان ويتحرى الإثنين
- ٧٤ كان يصوم فلا يفطر
- ٧٤ كان يصوم من الشهر حتى نقول لا يفطر
- ٦٤ كان يضرب أيدي الرجال في رجب (عمر)

- ٧٤ كان يقرأ في كل ليلة بينى إسرائيل والزمير
- ٦٤ كان ينهى أن يتخذ رجب عيداً (ابن عباس)
- ٧٦ كان ينهى عن صيام رجب (عمر)
- ٦٤ كان ينهى عن صيام رجب كله (ابن عباس)
- كنا إذا دخل شهر رجب قلنا مفصل الأسنة
- ٤٠ كنا نعيد الحجر فإذا وجدنا حجراً أخيراً منه ألقيناه
- ٦٣ لا تتخذوا رجباً عيداً
- ٦٧ لا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيام
- ٦٥ لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام
- ٦٥ لا تخصوا يوم الجمعة بصيام
- ٦٨ لا تصم يوم الجمعة إلا في أيام
- ٦٥ لا تصوموا يوم الجمعة إلا
- ٦٩ لا تصوموا يوم الجمعة مفرداً
- ٦٨ لا تصوموا يوم الجمعة وحده
- ٦٧ لا ورب الكعبة لكن رسول الله ﷺ نهي عنه [صوم يوم الجمعة]
- ٦٦ لا ورب هذا البيت ما أنا قلت من أصبح جنباً فلا يصوم
- ٦٨ لأن تتكلم بمصروف وتنبى عن منكر خير
- ١٤ لتيقنى سنن من كان قبلكم
- ٧٤ لعلكم إثنانيون ، لعلكم خميسيون
- ٧٢ لم أره صائماً من شهر أكثر من شعبان
- ٢٤ لم عذبت نفسك
- ٣٤ لم يصم بعد رمضان إلا رجب وشعبان
- ٧٣ لم يكن ﷺ لشهر أكثر صيام منه لشعبان
- ٧٢ لم يكن يصوم شهراً أكثر من شعبان
- ٢٠ لم يكن يصوم من شهر من الشهور ما يصوم من شعبان
- ٧١ ما رأيته أكثر صياماً منه في شعبان
- ٧١ ما رأيته ﷺ أكمل شهراً قط إلا رمضان

| | |
|----|---|
| ٧٤ | ما رأيته <small>صلى الله عليه وسلم</small> صام شهراً تاماً إلا شعبان |
| ٧٣ | ما رأيته <small>صلى الله عليه وسلم</small> صام شهراً كاملاً إلا أن يكون رمضان |
| ٧٠ | ما رأيته <small>صلى الله عليه وسلم</small> يتحرى صوم يوم يفضله على غيره |
| ٦٣ | ما صام شهراً كاملاً غير رمضان |
| ٢٤ | ما غيرك وقد كنت حسن الهيئة |
| ١٤ | ما هذا |
| ١٤ | من أدركته فيه الصلاة فليصل وإلا فليمض |
| ٢٤ | من أنت |

فهرس ١ - ٢٣

| | |
|------------------------|--|
| ١٨ - ١٧ | من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب |
| ١٩ | من روى عنى حديث يرى أنه كذب |
| ٤١ | من صام ثلاثة أيام من رجب |
| ٥٨ | من صام ذلك اليوم (٢٧ رجب) كان كفارة |
| ٤١ | من صام رجب كله |
| ٤١ | من صام سبعة أيام من رجب |
| ٤٣ | من صام في رجب يوماً |
| - ٤٣ - ٤٢ - ٣٨ - ٣٦ | من صام من رجب [...] يوماً [يوم] [أيام] |
| ٥٢ - ٥١ - ٥٠ - ٤٥ - ٤٤ | من صام من رجب يوماً إيماناً واحتساباً |
| ٤٠ - ٣٥ | من صام من رجب يومين |
| ٣٥ | من صام من كل شهر حرام الخميس والجمعة والسبت |
| ٢٤ | من صام نصف رجب |
| ٤١ | من صام يوم سبع وعشرين من رجب |
| ٥٩ | من صام يوماً من رجب |
| ٤٢ - ٢٨ | من صلى في رجب أربع ركعات |
| ٤٥ | من صلى في رجب أربع ركعات |

- ٤٦ من صلى ليلة سبعة وعشرين من رجب
 ٥٠ من صلى ليلة النصف من رجب
 ٤٥ من صلى المغرب في أول ليلة من رجب
 ٣٨ من عظم أمرى كنت له فرطاً وذخراً
 ٣٨ من عظم شهر رجب فقد عظم أمر الله
 ٣٨ من عظم شهر رمضان وعظم حرمة
 ٣٨ من عظم شهر شعبان فقد عظم أمرى
 ٤١ من فرج عن مؤمن كربة في رجب
 ١٣ من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً
 ٦٥ نهى أن يفرد يوم الجمعة بصوم
 ٦٢ نهى عن صوم رجب كله
 ٦٧ نهى عن صوم يوم الجمعة إلا صوماً متتابعاً
 ٤٨ والذي نفسى بيده ما من عبد ولا أمة صلى هذه الصلاة [الرغائب]
 ٦٦ ورب هذه الكعبة ما أنا نهييت عن صيام يوم الجمعة
 ٦٧ يوم الجمعة يوم عيد

٢ - أسماء الرواة المترجم لهم

- ٤٠ أبان بن سفيان
 ٥٨ - ٥٦ - ٤١ أبان بن أبى عياش
 ٧١ أم أزهر
 أبو أسامة = حماد بن أسامة
 ٥١ اسحق بن إبراهيم الختلى
 ٤٢ إسماعيل بن يحيى التيمي
 ١٩ الأعمش
 ٦٧ أبو بشر مؤذن دمشق
 ٣٧ - ٣٥ أبو بكر النقاش المفسر

- ٢٠ ثابت بن قيس أبو الغصن
- ٢٢ الجريري
- ١٨ حبيب بن أبي ثابت
- ٦٤ الحسن بن جبلة
- ٥٠ الحسين إبراهيم [الجوزقاني]
- ٥٧ الحسين بن إدريس
- ٦٨ الحسين بن عبد الله
- ٤١ حسين بن علوان
- ٥٣ - ٥٢ الحكم بن مروان
- ٦ حماد بن أسامة أبو أسامة
- ٧٣ حماد بن سلمة
- ٥٧ خالد بن هياج بن بسطام
- ٤٩ خلف
- ٦٢ داود بن عطاء
- ٦١ داود بن الحخير
- ٢٥ راشد أبو محمد
- ٥٣ - ٥٢ رشدين بن سعد
- ٣٢ زائدة بن أبي الرقاد
- ٣٣ - ٣٢ زياد التميمي
- ٦٦ زياد أبو الأوبر
- ٣٩ زيد العمر
- ٦١ سليمان بن الحكم بن عوانة
- ٣١ سويد بن سعيد الحدثاني
- ١٩ شعبة بن الحجاج
- ٦٥ عاصم بن أبي النجود
- ٦٧ عامر بن لدين الأشعري
- ٧٠ عبد الجبار بن الورد

| | |
|---------|---|
| ٦ | عبد الرحمن بن أبي الزناد |
| ٤٤ | عبد الرحمن بن محمد المحاربي |
| ٤٣ | عبد الغفور أبو الصباح الواسطي |
| ٦٧ | عبد الله بن عبد القاري |
| ٦٧ | عبد الله بن عمرو بن عبد القاري |
| ٦٤ | عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج |
| ٤٣ | عبد المنعم بن إدريس اليماني |
| ٧٤ | عثمان بن رشيد |
| ٤٥ - ٤٤ | عثمان بن عطاء |
| ٥٤ - ٤٣ | عثمان بن مطر |
| ٣٨ | عصام بن طليق |
| ٦١ | العلاء بن خالد |
| ٧٦ | العلاء بن عبد الرحمن |
| ٤٨ | علقمة بن |
| ٤٨ | علي بن عبد الله بن جهضم أبو القاسم الصوفي |
| ٤٩ | علي بن محمد بن سعيد البصري |
| ٥١ | علي بن يزيد الصدائي |
| ٥١ | عمر بن مدرك |
| ٤١ | عمرو بن الأزهر |
| ٣٠ | عمرو بن حميد القاضي |
| ٣٣ | عيسى بن موسى - غنجان |
| ٤٠ | غالب بن عبيد الله |
| ٥٣ - ٥٢ | الفرات بن السائب |
| ٣٤ | القواريري |
| ٣٠ | كثير بن سليم |
| ٣٧ - ٣٥ | الكسائي [ليس هو علي بن حمزة المقدس] |
| ٢٣ - ٢١ | مجبة الباهلية |

- ٦٩ محمد بن إسحق
- ٦٧ محمد بن جعفر الخزومي
- ٤٦ محمد بن زياد اليشكري
- ١٩ محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى
- ١١ - ٥ محمد بن عمر الواقدي
- ٧٣ محمد بن عمرو بن علقمة
- ٥٨ محمد بن الفضل بن عطية
- ٢٩ محمد بن المغيرة بن بسام الشهرزوري
- ٢٩ محمد بن المغيرة - عن أيوب بن سويد الرملي
- ٢٥ مسلمة بن راشد
- ٧٢ معاذ بن هشام الدستوائي
- ٦١ مكحول الشامي
- ٢٨ منصور بن يزيد
- ٢٨ منصور بن يزيد
- ٢٨ موسى بن عبد الله بن يزيد الأنصاري
- ٣٠ موسى بن عمير العنبري التيمي
- ٢٨ موسى بن عمران
- ٣٠ موسى بن عمير عن أنس
- ٢٨ موسى أبو عمران
- ١٨ ميمون بن أبي شبيب
- ٥٣ ميمون بن مهران
- ٣٩ نوح بن أبي مريم الجامع
- ٥١ هارون بن عنترة
- ٣٨ أبو هارون العبدى
- ٤١ - ٤٠ - ٣٩ - ٣٤ - ٣١ هبة الله بن المبارك أبو البركات السقطي
- ٦٥ هشام الدستوائي
- ٥٧ هياج بن بسطام الهرم

- الواقدي = محمد بن عمر
 ٣٩ يريد الرقاشي
 ٢٥ يعقوب بن موسى
 ٣٤ يوسف بن عطية

[تمت بحمد الله ومنته]



المركز الإسلامي للطباعة

٤٣٢ شارع الأمراء . ت : ٨٠٠٠٥٢